

علم الوثائق (الدبلوماتيك)

الحديث

رؤيه لقواعد النقد الدبلوماتي

من مابيون إلى دورانتى

أ.د. سلوى على ميلاد

أستاذ الوثائق والمعلومات

كلية الآداب - جامعة القاهرة

مقدمة:

إن سمة الحياة هي التغيير والتطور، والعلم مظهر من مظاهر الحياة، الذي تتضح فيه هذه السمة بشكل جلي، ولما كانت طبيعة العلوم هي التغيير والتطور تبعاً للظروف والبيئة المحيطة والزمان والمكان، وعلم الوثائق (الدبلوماتيك) مثله مثل بقية العلوم تصدق عليه هذه الحقيقة، وبالتالي هو علم يتغير ويتطور كذلك في منهجه وهدفه تبعاً للظروف والبيئة المحيطة والزمان والمكان. ونظرًا للتطور التكنولوجي السريع في العالم أجمع، وما أسفر عنه من طفرة في إنتاج الوثائق في الإدارات المختلفة بأشكال وأ Formats كثيرة ومتعددة، فقد تطور وبالتالي علم الوثائق (الدبلوماتيك) منذ أواخر القرن العشرين، حيث اتسع مجال دراسة هذا العلم ليشمل كل الوثائق التقليدية (نصية وغير نصية) والإلكترونية الحديثة والمعاصرة، كما خرجت دراسات كثيرة في أوروبا وأمريكا وكندا، تتناول الاتجاهات الحديثة في دراسة علم الوثائق (الدبلوماتيك)، بينما افتقر الإنفاق الفكرى العربى إلى مثل هذه الدراسات المهمة.

لذلك يأتي هذا البحث لفتح الباب ليتناول هذه الاتجاهات الحديثة، ويشير إلى أهمية هذه النوعية من الدراسات، كما يحث الباحثين في التخصص على الاهتمام بهذه الموضوعات المهمة والجديدة— وقد وجهت تلaminer في كل الجامعات المصرية إلى اقتحام هذا المجال الذي تكاد تنعدم فيه الدراسات العربية.

ونظرًا لاتساع الموضوع وتنوعه وكثرة المراجع والأبحاث والدراسات الأجنبية فقد رأيت تقسيم الموضوع إلى قسمين ينشر الجزء الأول في عدد الروزنامة القادم ويليه الجزء الثاني في العدد التالي.

ويشمل الموضوع المجال بشكل أفقى يتناول كل الجوانب، حتى يتسع للباحثين والمتخصصين الفرصة لإمكانية تناول تلك الجوانب بطريقة رئيسية ومعاجلة كل جانب على النحو المناسب لكل دراسة. ومن هنا تم تقسيم البحث إلى عدة عناصر كالتالي:

- علم الوثائق (الدبلوماتيك) مجاله، نشأته وتطوره.
- هدف علم الدبلوماتيك من مابيون إلى دورانتى.
- علم الوثائق (الدبلوماتيك) الحديث وعناصر النقد الدبلوماتى الحديث عند دورانتى ومشروع "انتربارس".

والقسم الثاني من الدراسة سوف يتناول:

- علم الوثائق (الدبلوماتيك) الأرشيفي - وأهمية السياق.
- علم الوثائق الإلكتروني والرقمي، وعناصر النقد الدبلوماتى للوثائق الرقمية.
- ميتاداتا الوثائق.
- ملحق بالمصطلحات الواردة بالبحث لأهمية ذلك للباحثين والمتخصصين في مجال الوثائق والأرشيف.

وقد اعتمدت على مقالات لوسيانا دورانتى التي نشرتها منذ عام ١٩٨٩ إلى عام ١٩٩٢ . ضمن مشروع بحثي مع فريق عمل بجامعة بريتش كلومبيا، فضلاً عن مشروع انتربارس Interpares عن عناصر النقد الدبلوماتى الحديث مع نفس الجامعة.

وأتعشم أن يضيف هذا البحث جديداً باللغة العربية في مجال الوثائق ويفتح مجالاً للباحثين للولوج إلى الموضوعات الجديدة والاستفادة من خبرات باحثي جامعة BC للتطبيق على الوثائق العربية، وذلك لأهمية نتائج النقد الحديث في معرفة سياق الوثائق.

* . . *

أولاً: مفهوم علم الوثائق (الدبلوماتيك) و مجاله:

عرف كثيرون^(١) علم الوثائق (الدبلوماتيك) لغة و اشتراقاً و اصطلاحاً، ويُكاد يجمع الجميع على أنه علم تحليلي، يركز على تحليل النصوص، خاصة التاريخية والتي تتناول الاتفاقيات والبروتوكولات والعقود والسجلات القضائية والوثائق الأخرى المشابهة، وصيغها التي استخدماها من قاموا بكتابتها وتدوينها^(٢)، كما أن هذا العلم يدرس نشأة هذه النصوص المكتوبة وتكوينها، وتقويمها، وتنبيه الصحيح من المزور، وقد تطور هذا العلم كأدلة لدراسة وتحديد مدى أصالة الوثائق (المعروف باسم الدبلومات) التي تصدر عن الملوك والبابوات كما أصبح يطلق مصطلح "دبلومات" على أنواع أخرى من المستندات الرسمية وغير الرسمية والوثائق القانونية، والخطابات الشخصية، وأخيراً وحديثاً على ميدان الوثائق الإلكترونية^(٣).

أصل الكلمة: رغم التشابه اللغوي للاسم اللاتيني، فإن هذا العلم لا يتعلّق من قريب أو بعيد بالدبلوماسية، فقد تم اشتراق كلا المصطلحين من خلال تطور لغوی منفصل من كلمة Diploma دبلوما، والتي كانت تشير في البداية إلى مادة مكتوبة مطوية. وقد تم صياغة مصطلح الوثائق على يد الراهب البندكتي الشهير جين مايلون (Jean Mabillon 1632-1707) الذي نشر في سنة ١٦٨٦ كتاباً بعنوان "دراسة في الوثائق Der re diplomatica" في ستة مجلدات، ومنذ ذلك الوقت دخلت الكلمة إلى اللغة الفرنسية لتصبح Diplomatique ثم دخلت الإنجليزية كذلك باسم Diplmatics أو Diplomatic^(٤).

وقد أطلق الألوسي على علم الوثائق (الدبلوماتيك) اسمًا أكثر دقة وهو علم تحقيق الوثائق^(٥). وليس هناك من يعرف الدبلوماتيك من حيث الاشتراق فيقول علم الدبلومات، لأن لفظ الدبلوم لم يكن محدد المفهوم تماماً لدى المؤرخين والباحثين في التاريخ من عصر النهضة، ولأن مفهومه الذي يؤخذ به كان لا يصدق على جميع الوثائق

التي يدرسها علم الدبلوماتيك ولكن كان يقصد به وثائق بعينها، وهي تلك التي تعنى عناية خاصة بالشكل form وصدرت في أغلب الأحوال عن كبار الشخصيات والحكام في العصر الوسيط^(٦). وإذا ما اعتبر علم الوثائق (الدبلوماتيك) علم مساعد للتاريخ فيبغى ألا يخلط بينه وبين علم الباليوجراف (الخطوط القديمة)، وحقيقة الأمر هو علم قريب في عناصر نقه من فنون علوم نقد النصوص والقدر التاريخي.

ثانياً: مجال علم الوثائق (الدبلوماتيك) وتاريخه^(٧):

لعل السؤال الأكثر إلحاحاً بالنسبة للأرشيفيين المعاصرین هو: ما يتكون محتوى المعرفة الذي ينتمي أو يتعلق بمعنیتهم الأرشيفية؟ وما هو تعریفها؟ أن تعلیم الأرشيفيين الأوروبيين - بالرغم من أنه متداخل في موضوعات تاريخية وإدارية وقانونية - إلا أنه يعتمد أساساً على علم الوثائق (الدبلوماتيك) وعلم الخطوط القديمة (الباليوجراف).

أما الأرشيفيون الأمريكيون فقد أسسوا معرفتهم بصفة أساسية، على المعرفة التاريخية، وتاريخ الإدارة، ومع ذلك فإنهم انتبهوا لهدف علم الوثائق وعلم الباليوجراف تحت مسمى شكل وخط الوثائق. كما كانوا يفهمون طريقهم أكثر وإن لم يكن ذلك منهجاً أو ظاهراً. وقد حدث ذلك ليس فقط لأن الأرشيف وحدة متكاملة من عدة أجزاء ومن المستحيل فهم أو ضبط الكل بدون فهم وضبط أجزائه أو حتى أكثر عناصره، ولكن أيضاً للمعرفة التاريخية المتوفرة لدى الأرشيفيين الأمريكيين.

والحقيقة أن التاريخ وخاصة تاريخ الإدارة والقانون تماماً مثل الباليوجراف وعلم الأرشيف قد استخدموه منهجهم العلمي باستخدام المصادر الأولية لعلم الوثائق (الدبلوماتيك)، وعند استقلال هذه العلوم بذاتها وحقوقها فإنه قد استخدمت مبادئ ومناهج علمي الوثائق والباليوجراف وطوعتهما لأهدافها ودمجتهما في منهجها الخاصة^(٨).

وقد ترتب على هذه التطورات أن حدد علم الوثائق (الدبلوماتيك) كعلم مستقل مجراه (نطاقه) بحدود زمنية لفترة العصور الوسطى، والحق به علم الخطوط القديم

(بليوجراف) – الذي كان محدداً أيضاً بنفس الحدود الزمنية – وذلك بهدف دراسته. ومن ناحية أخرى فإن مبادئ وأسس ومناهج علم الوثائق (الدبلوماتيك) – عموماً – متاحة ومتوفرة للبحث الأرشيفي ويمكنها أن تضع نطاقاً وأهدافاً للبحث الأرشيفي في جميع الأشكال التوثيقية، ويعتبر ذلك خاصية علمية رفيعة.

ولكن من المعروف أن البحث الأرشيفي في طبيعة وخصائص الوثائق له أهداف مختلفة عن تلك الأهداف الخاصة بالمؤرخ، لذلك لا ينصح للأرشيفيين تبني مناهج علم الوثائق (الدبلوماتيك) مثلما تم ذلك خلال احتياجات طلاب التاريخ، ومن المناسب لهم أيضاً أن يأخذوا مباشرة من علم الوثائق (الدبلوماتيك) الأصلي تلك العناصر المتضمنة فيه والتي يمكن استعمالها في عملهم ويطوروها لتلبى احتياجاتهم المعاصرة^(٩).

في عام ١٩٦٠ انفصلت علوم الوثائق (الدبلوماتيك) والأرشيف عن علوم التاريخ التي كانت محصورة فيها مؤسسيًا، كما قام البعض بدراسة مناهج الإدارة والحقائق الإدارية وتحليلها طبقاً للبرامج القديمة للإحصاء وعلم الأرشيف وعلم الوثائق (الدبلوماتيك) وقد فرض علم الأرشيف نفسه باعتباره يدرس بعض الحقائق المتعلقة بالأنشطة الإدارية، والصلة من وجهة النظر هذه بين علم الأرشيف وعلم الوثائق مهمة بالنسبة للمتخصصين وقد أصبحت أكثر أهمية بعد ذلك بعشرين عاماً، وبالتالي سوف يواجه الأرشيفيون المعاصرون صعوبات جادة عند استخدامهم لعلم الوثائق (الدبلوماتيك)^(١٠) ولعل الصعوبة القصوى التي يجب الإشارة إليها هي فهم الأحداث الجديدة (الآتية)، لأن السبب في ذلك بلاشك هو الإنتاج المتنوع لمصادر المعلومات التي تختلط في أشكالها، وفي نفس الوقت النسخ الصادرة والمزورة حتى أصبح هناك ارتباك لكل ذلك. وإذا أمكن افتراض طرق لوجوه التطور أو النقد في وظيفة التوثيق فإنه – عادةً – مستحيل تأكيد صحتها في وقتنا هذا، لأنه تنقصنا القدرة على رؤية الأحداث التي ما زلنا نعيشها، وبالتالي إعطاء تعددية وتنوع للمعلومات، ونادرًا ما تعطينا وثيقة واحدة

(منفردة) معلومات متعددة ولكن من الضروري جمع كم من مختلف مصادر المعلومات لفهم أي وثيقة بفردها، لأنها منفردة تكون ضئيلة الفائدة.

وهناك مشكلة أخرى كبرى نشأت من حقيقة أن عدد الوثائق (التصرفات) والأحداث في الخليط الشخصى محددة من الميلاد إلى الوفاة، ويوجد من الوثائق المكتوبة عن الأشخاص في كل مكان، كما تتسجّل كثيرة من الجهات وثائق عن نفس الشخص أو الحدث، وهذه الظاهرة لها تأثير مهم في معرفة و اختيار المصادر التي تستحق الحفظ. عملية الاختيار مشروطة بالإدراك والإحساس الشعافى للأرشيفي، ومعرفته بالتاريخ القانونى والإدارى، وكذلك وفي المقام الأول، بالطرق التي تكونت وحفظت بها الوثائق الجارية^(١).

من هنا فإن المعرفة بالهيكل الإدارية، والإجراءات الديوانية (الحكومية وعمليات التوثيق وأشكال الوثائق وغاذجها)، (تلك التي لها تاريخ إدارى وقانونى ووثائقى دبلوماتى) تسمح للأرشيفيين بعمل تحليل مقارن للسلالسل الأرشيفية للاختيار واستخدام الوثائق الجارية. وذلك بإصداء النصائح بشأن كل جوانب الوثائق وتبسيط الإجراءات الحكومية وتبني نظم التصنيف والاسترجاع المناسبة^(٢).

ثالثاً: علم الوثائق العام وعلم الوثائق الخاص وعلاقة ذلك بعلم الأرشيف:

إن النقد الدبلوماتى لإدارة الوثائق الجارية، ووظائف الفرز والانتقاء (الاختيار) تتطلب بصفة خاصة تطوراً لما يعرف بعلم الوثائق الخاص (الدبلوماتيك الخاص) Special Diplomatics، وهنا تكمن الصعوبة الكبرى في أن علم الوثائق (الدبلوماتيك) يواجه في تطوره كعلم دراسى بالوثائق المعاصرة. وعلم الوثائق الخاص هو فرع من علم الوثائق (الدبلوماتيك)، ويعتبر منهجاً أو برنامجاً دراسياً يشمل النظريات والمبادئ التي شكلتها وقام بتحليلها علم الوثائق (الدبلوماتيك) بشكل فردى، ويظهر ويفسر هذه النظريات والمبادئ مطبقة على الوثائق المفردة والاتفاقيات الحقيقية التي تم التصديق عليها بسهولة

أكثر من المستخلصات أو التوثيقات العامة. بمعنى أن علم الوثائق العام (الدبلوماتيك العام) هو كيان من المبادئ، وتطبيق هذه المبادئ على حالات فردية شخصية معينة يشكل وظيفة النقد الدبلوماتي أو علم الدبلوماتيك الخاص. ويؤثران في بعضهما البعض، فعلم الوثائق العام (الدبلوماتيك العام) هو النظريات وعلم الوثائق الخاص (الدبلوماتيك الخاص) هو النقد حالة بحالة.

ويحلل علم الدبلوماتيك الخاص الحالات الخاصة مستخدما علم الدبلوماتيك العام الذي يرشد ويضبط ويشرم (يزدهر) بالدبلوماتيك الخاص^(١٣).

ولا تحتاج المبادئ والمناهج التي أسست في القرن التاسع عشر من خلال عدة مؤلفات عن علم الوثائق (الدبلوماتيك) إلى إعادة تشكيل أو تغيير تكوينها لنقد الوثائق المعاصرة، ولكن تحتاج إلى مجرد إعادة فحص وملائمة للوثائق الحالية. وليس مصادفة أن يهتم الأرشيفيون بعلم الوثائق (الدبلوماتيك)، ويظهر هذا الاهتمام في لحظة التطور القصوى لإدارة الوثائق الجارية، وهذا العلم الدراسي الجديد أيضا علم قديم، ويشهد على ذلك سلسلة البحوث المعونة في مجال الأرشيف والتي ظهرت خلال القرنين السابع عشر والثامن عشر الميلادي، ولكنها مملوءة بنصائح عن نشأة وتكوين وترتيب ووصف الوثائق الجارية، كما كانت مخاذج وقواعد الدواوين موجودة منذ قرون، وخلال زمن الثورة الفرنسية فقط تحول الأرشيفيون من إدارة الوثائق الجارية للعناية بالمصادر التاريخية التي حاولوا أن يطبقوا عليها مبادئ التصنيف التي تعلموها في الإدارات الإدارية^(١٤).

ومن هنا فقد ارتبطت دراسة علم إدارة الوثائق الجارية مع علم الوثائق (الدبلوماتيك) ارتباطا لا ينفصما، وعندما توجد قواعد تحكم النشأة (التكوين) والشكل، والأصول، وتصنيف الوثائق، فإن علم الدبلوماتيك الخاص تمكنه تعريف القواعد من خلال نقد الوثائق. وعلى أساس تلك القواعد تمكنه أن يبني قيمة الوثائق التي تم فحصها وتحليلها، لذلك فإن التوسيع في إدارة الوثائق الجارية يغذي (يفيد) علم الوثائق الخاص،

والعكس صحيح. وعندما لا توجد قواعد لعلم إدارة الوثائق الجارية؛ فإن دراسة مبادئ ومناهج علم الوثائق (الدبلوماتيك) تعطى مؤشراً واضحاً - لهؤلاء الذين يحاولون وضعها كنماذج - للعناصر المهمة والتي ينبغي تطويرها، بينما فحص وتحليل مختلف إدارات الماضي عن طريق الدبلوماتيك الخاص في مختلف المجتمعات تقدمهم بالأراء النقدية المستمدة من الدراسة المقارنة. والتأثير المتبادل بين إدارة الوثائق الجارية وعلم الوثائق (الدبلوماتيك)، يمكن أن يوضح لنا الطريق الذي نسلكه في المستقبل. إن تطبيق النقد الدبلوماتيك على وثائق القرنين الأخيرين الماضيين، يتطلب دراسة خاصة لممارسات حفظ الوثائق لكل إدارة منفردة، والتي تختلف تماماً بشكل ما عن التاريخ الإداري. وتأتي هذه الدراسة من خلال فحص ودراسة القوانين واللوائح والوثائق الأرشيفية، والعلاقة بين علم الأرشيف وعلم الأرشيف الخاص، هي نفس العلاقة التي تربط بين علم الوثائق (الدبلوماتيك) وعلم الوثائق الخاص، وبالتالي فإن علم الأرشيف هو المجال الشامل، بينما علم الأرشيف الخاص هو النقد الذي يوجه ويضبط بواسطة المجال الشامل (علم الأرشيف)، كما أنه يمثل العقول العلمية التي تتعامل مع السلسل والمتكاملات الأرشيفية وأكثر من ذلك إن علم الأرشيف الخاص مقارنة بتاريخ الإدارة، لديه طبيعة قانونية عميقه، حيث يعتبر تاريخ للقانون بشكل واسع، وتطبيقه على الأنشطة الإدارية على أساس تحليل ما ينتج عن تلك الأنشطة ألا وهي الوثائق الأرشيفية فأين إذن الفرق بين علم الأرشيف الخاص وعلم الوثائق الخاص؟.

الخط الفاصل بين العلمين يوجد في أن السلسل والمتكاملات والوثائق الأرشيفية كوثائق مركبة، وكوحدة معاً هي نطاق أو مجال علم الأرشيف، وفي المقابل إن الوثيقة المفردة وهي العنصر الأرشيفي المفرد تعتبر هي مجال دراسة علم الوثائق (الدبلوماتيك) الخاص.

لذلك فإن الدراسة الأرشيفية التاريخية والإدارية والقانونية، تؤدي إلى دراسة

منشئ الوثائق، وبالتالي فهي ضرورية لتطور علم الوثائق (الدبلوماتيك) الخاص والذي تم تطبيقه على وثائق مجتمعات وهيئات الماضي. ومن جانب آخر فهي لا تقل أهمية أيضاً عن النقد الدبلوماتي كوثائق المجتمعات والهيئات في الحاضر والمستقبل. وبطبيعة الحال تعززت هذه الصلة الوطيدة بين تلك العلوم نظراً لكثرة القوانين وتشعبها، والكيانات الإدارية، فضلاً عن التغيرات المستمرة للهيئات الإدارية ووظائفها، ولكن أصبحت مثل هذه الدراسات أسهل في القيام بها نظراً لريادة التشابه (التماثل) بينها وتوحيد تلك القوانين واللوائح، والمياكل، والطرق التي تستخدمها تلك الأنشطة الإدارية، وذلك بسبب التقنيات (المعايير) التي انشأها وساهمت فيها إدارة الوثائق الجارية باعتبار هذه التقنيات حيوية ومهمة للأعمال الإدارية الضخمة، ولحرية تداول المعلومات، وحصر الكيانات الإدارية، وحق المواطنين في ضبط أنشطتهم مما ساعد على تنظيم أفضل، ودعم انتشار المعرفة بالنظم الاجتماعية^(١٥). وما لا شك فيه أن التقنيات (المعايير) تضبط وتوحد العمل، وبالتالي تؤدي إلى جودة الأداء الأرشيفي^(١٦).

ويمكن القول أن علم الأرشيف الخاص هو ما يعرف بالتاريخ الإداري وتوثيقه وتاريخ القانون، وهو يشكل الوسيط اللازم (الضروري) بين نظرية علم الوثائق (الدبلوماتيك) وتطبيقاته، ولكن يتم التحليل الوثائقي بهدف فهم الوثائق فإن ذلك يحتاج فحصاً لأسلوب تكوينها (أشكالها) وليس فقط في سياق منفرد لمنشئها ولكن في السياق الأوسع الذي تكونت خالله، والذي تم في مجتمع المنشئ القانوني (الشرعى)، ويظهر ذلك بجلاء في وظيفة التوثيق في هذا المجتمع، ومن الممكن فقط في السياق الواسع أن نتبين المعنى الحقيقي للوثائق ومسماياها ومن ثم طبيعتها^(١٧).

يعنى أن دراسة السياق لا يقتصر فقط على مصدر الوثائق ومنتشرها ولكن يتسع لأكثر من ذلك بدراسة السياق الأوسع المتمثل في القوانين واللوائح التي خضعت لها إجراءات نشأة وتكوين هذه الوثائق والنظم الإدارية المتبعة أثناء إعدادها وتنفيذها، مثل

الإشهاد والتوثيق والنسخ في السجلات ونظم العمل المتّبعة آنذاك.

ومع وضع ذلك في الاعتبار، فإن هناك أنماطاً من الوثائق تعرف الآن أحياناً بعلاقتها بالطبيعة القانونية للعمل في الأصل (الأحكام القضائية- التراخيص- المذكرات- نسخ الوثائق). ودراسة العلاقة بين طبيعة العمل (ال فعل) الذي أنتج الوثيقة وشكل الوثيقة يعتبر هدفاً خاصاً لعلم الوثائق (الدبلوماتيك) ولكنّه فقط لبنة في فسيفساء معقدة ولا بد من أن يتم بناؤها بمساعدة علوم مساعدة.

إن التاريخ الإداري ووظائفه المؤثقة، وتاريخ القانون ومظاهره، والتي تعرف بعلم الأرشيف الخاص، وعلم الأرشيف وعلم الوثائق (الدبلوماتيك) العام والخاص، كلها مجتمعه تؤلف بناءً من العلوم كل منها يلقي مزيداً من الضوء على الآخر، واستخدام النقد الدبلوماتي يساهم كبديل متميز لإدارة الوثائق الجارية وشبه الجارية، وللتعرّف والتقويم، والترتيب والوصف والاتصال للوثائق غير النشطة، سواء العامة أو الخاصة، وهذه المساهمة لا يمكن أن تكون ممكناً بدون تلك العلوم المساعدة، والتي تؤلف الكيان الصحيح للمعرفة عند الأرشيفي. لذلك عندما يدرس الأرشيفي الوثائق الجارية وكيفما يقرر العلم الذي يستخدمه والمدف الفاصل الذي يختاره للفحص والدراسة، فإن دراسته دائماً سوف تكون ذات طابع تاريخي إداري قانوني وثائقى، وهذا يعني أن دراسته سوف يكون لها طبيعة أرشيفية.

ولقد وعى كثير من الأرشيفيين الأميركيين كل هذه الموضوعات، وطالبوا بالبحث فيها وكانت مجموعة مقالات دورانقى محاولات للرد على هذه المطالبات^(١٨).

والخلو الفعلي للإنتاج الفكري لنظرية علم الوثائق (الدبلوماتيك) وتطبيقه على الوثائق المعاصرة والمدنية، يجعل من عملية إعادة فحص ملامحه المبادئ والنظريات والمناهج عمل أقل قليلاً من اكتشاف تجربى لأرض جديدة، تهدف في الأساس إلى الحث على التفاعل والتفكير الأبعد، والبحث مثلاً في تصنيف الإنتاج الفكري لعلم الوثائق

(الدبلوماتيك) في كثير من المكتبات خطأ تحت موضوع إما الدبلوماسية أو الباليوجرافي، وليس تحت علم الوثائق (الدبلوماتيك)، لأن هناك أسباب اشتراق لغوى وتاريخى للخلط بين علم الوثائق (الدبلوماتيك) والدبلوماسية . كما أن هناك أسباب علمية للخلط بينه وبين علم الباليوجرافي (الخطوط)، والخلط ليس ذو طبيعة اصطلاحية أو اشتراكية ولكن ذى جذور عميقة لتاريخ العلمين وفي المبادئ الفلسفية للقرن الثامن عشر^(١٩).

رابعاً: أصل وتطور علم الوثائق (الدبلوماتيك):

نشأ علم الوثائق (الدبلوماتيك) وعلم الباليوجرافي (الخطوط القديمة) كعلوم استدعتهما الحاجة إلى التحليل النقدي لوثائق اعتبرت مزيفة (مزورات)، وتعتبر مشكلة التمييز بين الوثائق الأصلية والمزورة حديثة في الفترات المبكرة للتوثيق، وحتى القرن السادس عشر لا توجد أى محاولات تمت لاختراع معيار للتعرف على المزورات، ولم يظهر المشرعون أى اهتمام بهذه القضية، لأنه كان هناك مبدأ قانوني شائع في العالم القديم وهو أن الصحة ليست خاصية داخلية للوثائق ولكنها تتسم بالصحة عندما تحفظ في أماكن معينة مثل المعابد والإدارات أو الدواوين العامة والمتاحف والأرشيفات ... وقد فتح هذا المبدأ باباً للفساد، حيث بدأ بعض الناس بتقديم مزورات لتحفظ في إدارات الوثائق لإضفاء الصحة عليها (طبقاً للمبدأ المذكور السائد). ومن ثم وضع جوستينيان^(٢٠) قواعد مدنية لتطبيقها للتعرف على المزورات. وبعد ذلك ظهرت عدة قرارات بابوية في هذا الشأن، وهذه القواعد كلها كانت تشير فقط إلى الشكل الخارجي للوثائق التي انشأها دواوين إمبراطورية أو بابوية، وهذا بالنسبة للوثائق المعاصرة للقووانين، وليس وثائق العصور السابقة، والتي استخدمتها السلطة لدعم مطالب سياسية أو دينية.

وفي نفس الوقت وعلى نطاق واسع و كنتيجة للجدل المشار حول الصحة لتلك المطالبات السياسية والمذهبية، فإن طلاب الإنسانيات (باحثون) بدأوا في تطبيق القدر الدقيق (العلمي) للنصوص الموثقة على أساس المنهج التاريخي، وباستخدام هذا النوع من

التحليل المنطقى أثبت علماء إيطاليون في الإنسانيات في القرنين الرابع عشر والخامس عشر الميلادى وثائق مزورة منسوبة ترجع إلى القرن الأول والرابع الميلادى.

وقد تقرر الانتقال من التحليل الندى للوثيقة إلى علم كامل مستقل عندما حدث ما يسمى بحروب الدبلوماتيك Diplomatic Wars في القرن السابع عشر الميلادى، وركرت الانتباه على مجموعة معينة من الوثائق، وكانت حروب الدبلوماتيك في ألمانيا عبارة عن مناقشات قضائية (قانونية) على تأكيد الحق، بينما في فرنسا بدأوا بخاصية علمية واهتمام علمى جاد، وهىئوا الأرض للمناظرة الكبيرة بين البندكتين من كرادلة سانت مور في فرنسا، والمجتمع العلمى الذى أسسه في انتورب الياسوعى جين بولاند^(١).

وفي سنة ١٦٤٣ بدأ اتباع بولاند في نشر المجلدات الأولى للعمل الضخم المعروف بـ "acta sanctorum" والذي يشتمل على أدلة تتعلق بحياة بعض القديسين وتم تقييمها بغرض فصل الحقائق عن الخرافات، وظهرت طبعته الثانية في عام ١٦٧٥ م بمقدمة كتبها دانيال فان بابنرويك^(٢) أعلن فيها مبادئ صارمة لبناء الصحة في الرقوق القديمة. كما فحصت وثائق الميروفينجيين المحفوظة في دير سانت دنيس، وقد استدعاى القس جان مابيون^(٣) وهو أحد كرادلة البندكتين في سانت مور من دير سانت دنيس لينشر حياة القديسين البندكتين. وقد أجاب على بابنرويك - بعد ست سنوات - في ١٦٨١ م مؤلف من ست أجزاء بعنوان "في الدبلوماتيك" حيث وضع الأسس والقواعد الأساسية لنقد النصوص. ويعد نشر العمل العلمى لمابيون تاريخ ميلاد علم الوثائق (الدبلوماتيك) وعلم الباليوجرافى (الخطوط).

وقد قام مابيون بتقسيم مجموعة من فنات الوثائق إلى عدة أقسام في فنات واسعة، وقام بفحص كل العوامل المختلفة التي يمكن أن يتم تحليلها وهي: المادة - الحبر (المداد) - اللغة - الخط - علامات الترقيم - الاختصارات - الصيغ - التوقيعات - الأختام - العلامات الخاصة - تأشيرات الديوان - وغيرها. وإذا كانت حمس أجزاء من كتابة تحتوى

أساساً على النقد الدبلوماتي، فإن جزءاً واحداً كان مخصصاً لتحليل الخط، ويمكن أن يعتبر المصنف الأول في علم الباليوجراف (الخطوط)، ومن ناحية أخرى فإن العلم الذي يدرس الخطوط القديمة لم يكن قد سُمي بعد، فإن مصطلح باليوجراف قد نجحه (أى استبنته) أحد البندكتين الآخرين وهو "برناردو دي نونتفوش"^(٤) الذي نشر كتاباً بعنوان *Palaeographia* في سنة ١٧٠٨م، ولكن الدراسة المنظمة المنهجية لأنماط الخطوط كان قد بدأها "مايلون".

وإذا كان الدافع لتفاصيل منهجه إثبات صحة الوثائق جاء من صراعات علمية بين الإصلاحيين من البروتستانت ومعارضيهم، فإن ذلك تطلبته الاحتياجات العملية، ولكن سرعان ما تطور العلم وارتفع فوق التزام الدين، وطالما اعتبرت الوثائق كشهادة فقط في الصراعات السياسية والدينية أو في القضايا في المحاكم، فإن منهجه نقد النصوص كان نفعياً في الطبيعة وعلى ذلك نظر إليه نظرة شك، ولكن عندما بدأ الباحثون والطلاب ينظرون إلى الوثائق كدليل أو شاهد تاريخي، فإن علمي الوثائق (الدبلوماتيك) والباليوجراف (الخطوط) اكتسباً ميزة أو خاصية علمية وموضوعية، وخلال المبدأ الموسوعي للمعرفة السائد في القرن الثامن عشر الميلادي ظل الخلط قائماً بين العلمين كعلم واحد لأمد طويلاً^(٥) وفي منتصف هذا القرن كان تدرис علم الوثائق (الدبلوماتيك)، وبالتالي الباليوجراف معروفاً في كليات الحقوق في الجامعات، وأدى ذلك إلى نشر عدد هائل من الأعمال العلمية في ألمانيا وفرنسا وإنجلترا وأسبانيا وإيطاليا، وقد أفرطت المدارس الأكادémie في تقديم مخططاً لها في هذه الأعمال العلمية التي تم تقديمها.

ومرة أخرى فإن التقدم في هذه الدراسة في الجامعات جاء على أيدي اثنين من الآباء البندكتيين من كرادلة سانت مور وهما "رين بروسير تاسين"^(٦) وشارلز توستان^(٧) الذين نشراً في باريس من ١٧٥٠-١٧٦٥م ست مجلدات تحت مسمى "معالجة جديدة لعلم الدبلوماتيك" *Nouveau traité de diplomatique* وقد فحصا

المؤلفان كثير من الوثائق التي ترجع إلى القرون الأولى من العصور الوسطى، وبخثروا في أصولها خارج حدود فرنسا وبعملهم هذا، هم أيضا دخلوا مجال علم الوثائق (الدبلوماتيك) الخاص، وأساليبهم الموثقة في النقد التاريخي ونماذجهم واستخدامهم، ومبادئ المنهج التي وضعوها ظلت مطبقة وتستخدم حتى الآن، وترجم هذا العمل إلى الألمانية وظلت هذه القواعد سائدة ليس فقط خلال ثقافة التكامل العالمي السائدة في القرن الثامن عشر الميلادي، ولكن أيضا ظلت مبادئ علم الوثائق (الدبلوماتيك) ومنهج نقد الوثائق بصرف النظر عن زمان ومكان نشأتها سارية ومعمول بها.

وشهد القرن التاسع عشر نشأة مدرسة الوثائق "Ecole des chartes" في باريس سنة ١٨٢١، كما يشهد التطور بالتبعية لعلم الباليوجراف في برنامج علمي ضخم، وكذلك تقدم حاسم في تكوين وتعريف مبادئ علم الوثائق (الدبلوماتيك)^(٢٨).

من جانب آخر حدث التقدم الكبير في ألمانيا والمسا، حيث ازدهرت الدراسات التاريخية وكانت أكثر أهمية عنها في فرنسا، وفي سنة ١٨٣١ ظهر الفهرس الزمني الكامل للوثائق الصادرة من أباطرة الإمبراطورية الرومانية، قام بنشره جوهان فرديريك بوهم^(٢٩) "Bohmer" مشيرا إلى محتوياته وخصائصه الدبلوماتية، مستهلا فترة النشاط الزائد لوصف وثائق العصور الوسطى، ودراسات كثيرة ملحوظة في علم الوثائق (الدبلوماتيك) الخاص. وقد أثيرت نقطة نشر وثائق صادرة من نفس الإدارة، ولكنها حفظت لدى إدارات مختلفة (تسليمتها) وقد تطلب ذلك أو استدعي تحليلا مقارنا مفصلا. لذلك أشار جوليوس فيكر^(٣٠) "Ficker" إلى التضاربات (عدم التوافق) بين تاريخ بعض الوثائق، والمكان الذي صدرت فيه، والذي يمكن أن يثبت الفرق المبدئي بين لحظة العقد القانوني، ولحظة توثيقه، كما أن فون سيكل^(٣١) "Sickel" بمقارنته بين الوثائق الصادرة من نفس الديوان أمكنه أن يضع منهجا صارما مع منهج "فيكر" لتقدير الوثيقة معتمداً على تحليل عملية إنشائها.

وكان التقدم الذي أحرزه فيكر وسيكل نتيجة للتاريخ الألماني الروماني السابق، والذي قرر منهجا للنقد الدبلوماتي ووضع كيانا من المبادئ أكدته ونفحته دراسات تالية بدون تقديم أي آراء سياسية جديدة.

خامساً: موضوع علم الوثائق (الدبلوماتيك)

ما هو إذن موضوع علم الوثائق؟ يقول البعض أنه دراسة الوثائق، وهذا تعريف عام تماماً، ولكنه يستحق أن نغير الانتباه من العلم نفسه إلى موضوعه وهو الوثيقة، فما هي الوثيقة؟

يشير المصطلح - تقليدياً - إلى مصادر متعددة من الأدلة الثابتة، لذلك ينبغي أن نحدد أن علم الوثائق (الدبلوماتيك) يدرس الوثيقة المكتوبة كدليل تم إنشاؤه وأنتج على وسيط (ورق - شريط مغнет - أقراص ملیزر - شرائح - أسطوانة... الخ) باستخدام أدوات الكتابة (قلم - مداد - قلم رصاص - لوحة مفاتيح - آلة كتابة - آلة طابعة... الخ)، أو جهاز إعداد البيانات والصور والصوت. ولا تستخدم كلمة المكتوبة التي توصف بها الوثيقة في علم الوثائق بمعناها في العقد مرسوماً وتسجيلاً... وتوقيعها، ولكن أكثر من ذلك في المعنى، أنها تشير إلى الغرض والآثار المترتبة على فعل الكتابة ذاته، مما يعني أن كلمة المكتوبة تعني تعبير عن الأفكار في شكل موضوعي (موثق) وعبارات لغوية سليمة (محكومة بقواعد الترتيب).

وأي وثيقة مكتوبة بفهم علم الوثائق (الدبلوماتيك) تحتوي معلومات مرسلة أو موصوفة بعدة قواعد لتقديعها والتي تعتبر هي ذاك دليل يقصد به نقل المعلومات: الصيغ، غط التحرير الإداري، لغة معينة - تقنيات المحادثة، وغيرها، تلك القواعد التي يطلق عليها مصطلح الشكل Form، تعكس النواحي السياسية والقانونية والإدارية، وهيأكل الاقتصادية والثقافية والعادات، وتؤلف جزءاً متكاملاً من الوثيقة المكتوبة، لأنها تشكل أو توضح الأفكار والحقائق التي تعبّر عن محتوى الوثيقة. وشكل الوثيقة بالطبع مادي

وفكري (العلقي) في آن واحد بمعنى أن الوثيقة مثلها مثل أي بناء لها مظهر خارجي وهو شكلها المادى، ومحبر داخلى وهو شكلها الفكرى (الذهنى)، ورسالة تبلغها أو ترسلها وهو محتواها. ومن الصعب فهم الرسالة جيدا بدون فهم المظهر والمحبر الذين عبر عنهمما منشئوها.

وعلى ذلك فإن الشكل للوثيقة المكتوبة هو كل خصائصها والتى يمكن أن تتفرع من عدة موضوعات معينة محددة، والأشخاص أو الأماكن التي تتناولها: فهي الوحيدة التي لديها أسباب صحة العقود المكتوبة. ومن ناحية أخرى فإن موضوع علم الوثائق (الدبلوماتيك) لا يدرس أي وثيقة مكتوبة، ولكن فقط الوثيقة الأرشيفية: وهي الوثيقة التي أنتجها أو نشأت أو استلمها شخص مادى (فيزيقى) أو قضائى خلال النشاط资料 (الممارسة العملية).

والحقيقة أنه يمكن أن تمت مبادئ ومناهج النقد الدبلوماتى وتنسخ للوثائق التي تعبّر عن المشاعر والأفكار التي أنشأها أفراد بصفتهم الخاصة، والحقيقة أيضاً أن العادات والتقاليد تنفذ إلى كل مناحي الحياة الإنسانية، حتى أن خطابات الحب أو المذكرات أشبه ما تكون في شكلها المادى والفكري للمراسلات الإدارية التنفيذية، وغيرها من الوثائق الرسمية، ولكن حرية الفكر للأشخاص (الأفراد) كقواعد وتقاليد صارمة لا يمكن توقيعها في السياق الشخصى. لذلك فإن الدراسة الوثائقية للشكل يمكن أن تكشف القليل عن الطبيعة الحقيقية -للوهلة الأولى- لصورة مصور هاً غير حرفية، أو خطاب (رسالة) لأم. وبالتالي سوف تتم دراسة تمهيدية نظرية لعلم الوثائق (الدبلوماتيك) المطبق على الوثائق الناتجة عن النشاط資料 (الإدارى سواء عام أو خاص، أي الوثائق الأرشيفية وظروف نشأتها وتدوينها، وهذا التحليل يستخدم طبعاً - لفهم أفضل للوثائق ذات الطبيعة المختلفة).

وإذا قمنا بتحليل دقيق للوثيقة الأرشيفية، سوف نجد أشياءً كثيرة فيها أكثر من

الوسط والشكل والمحفوظ، فظروف الكتابة والتدوين تتضمن وجود الواقعة أو الحدث والإرادة التي تشيّر إليها أو إرادة توصل الحدث، كما تشير إلى الهدف من إنشائهما. وبفحص الوثيقة نقدياً، يدرس علم الوثائق (الدبلوماتيك) الفعل أو الحدث والإرادة التي صنعته وعلاقة ذلك بالهدف منه والآثار المترتبة عليه، وتطور عملية الإنشاء، وخصائص الشكل الماديية والفكريّة دراسة محتوى الوثيقة ليس هو الأمر الجوهرى في دراسة علم الوثائق لأن علم الوثائق (الدبلوماتيك) ينابذ لإثبات صحة وفاعلية وسلطة الوثيقة وأيضاً المعنى الكامل التام للمحتوى بالنظر في مختلف عناصر الوثيقة.

ومن الطبيعي والمعتاد والشائع في أي مجتمع يحكمه القانون أن أي فعل أو حدث يرد في الوثيقة الأرشيفية، هو بالفعل يتعلق بالقانون، ويعرف من حيث صلته بالقانون أو عدم صلته به. وبالطبع أصبح علم الوثائق (الدبلوماتيك) التقليدي يتعامل مع الوثائق التي تحتوي أفعالاً أو وقائع لها علاقة بالقانون. ومن هنا عرف "سيكل" الوثيقة التي يدرسها موضوع علم الوثائق (الدبلوماتيك) بأنها: "الدليل المكتوب والذي أنشأ طبقاً لشكل محدد، يتبعه ويتغير، اعتماداً على مكان وزمان وأشخاص ومعاملات ذات طبيعة قانونية"، ونفس التعريف مع اختلاف قليل وضعه بريسلاو^(٣٢) Harry Bresslau واليان دى بوارد^(٣٣) (Alian de Bouard) وأثر جيري^(٣٤) A. Giry وقدم سizar باولي^(٣٥) Cesare Paoli) تعريفاً أكثر دقة للوثيقة: وهو الوثيقة هي دليل مكتوب لواقعة لها طبيعة قانونية، وجمعت على نحو طبيعي، بشكل محدد يضفي عليها الثقة الكاملة والمصداقية^(٣٦) وكانت الشروط الثلاثة الأساسية للوثيقة التي يدرسها علم الوثائق (الدبلوماتيك) هي ظروف كتابة الوثيقة والطبيعة القانونية للفعل أو الواقعة التي تضمنها، والشكل الذي خرجت به؛ هي المعروفة في النقد الدبلوماتي لوثائق العصور الوسطى، كما أنها ظلت معمول بها في علم الوثائق (الدبلوماتيك) لدراسة الوثائق الحديثة والمعاصرة. ويشمل تعريف باولي "أيضاً الكتابات التمهيدية وغير النهائية للوثيقة، تلك الكتابات التي

يتعلق على نحو ما بالشكل الرسمي النهائي، ذلك الشكل الذي يغسل بوضوح الإرادة المرغوب فيها في العمل القانوني التالي.

وقد اقترح جورج تيسيري Georges Tissier (من سنوات سابقة نفس الشئ في تعريفه لعلم الوثائق (الدبلوماتيك): بأنه معرفة منهجية أى علم منهجى لقواعد الشكل (قواعد إخراج الوثائق) التي تتم في الأفعال (العقود) المكتوبة وفي الوثائق المشابهة والمثلية ومن الواضح أن تيسى أراد أن يوسع مجال علم الوثائق (الدبلوماتيك) لكي يشمل كل الوثائق التي أنشئت إدارياً مستبعداً الطبيعة القانونية للواقعة والتي تتصل بالثلاثة شروط للوثيقة التي يدرسها علم الوثائق (الدبلوماتيك).

والحقيقة يمكن أيضاً استخدام الأدوات التي تقدمها لنا نظرية علم الوثائق (الدبلوماتيك) لتحليل الوثائق المشتملة على حقائق (وقائع) لا تتعلق بالقانون، طالما أنها أنتجت (أنشئت) طبقاً للإجراءات والنظام والعادات المتبعة، وسياق النشاط العملي.

وعند هذه النقطة فإننا -بالفعل- نجيب على السؤال الذي تم طرحه وهو: ما هو موضوع علم الوثائق (الدبلوماتيك).

كانت "كاروشى" Carucci^(٣٧)، علم الوثائق هو العلم الذي يدرس الوثيقة المفردة أو إذا أردنا -العصر الأرشيفي الواحد (الوثيقة- وأيضاً الملف- السجل) وذلك بتحليل أشكالها الرسمية لكي يمكن تعريف طبيعتها القانونية مع مراعاة تكوينها وأثرها"، ويفرض هذا التعريف بدقة تامة على التحليل الدبلوماتي نفس الحدود التي نحاول أن نغيرها والتي تتعارض مع رأي دورانى عن اتساع هدف النقد الدبلوماتي وأغراضه الكثيرة، لذلك فإن التعريف الأفضل لعلم الوثائق (الدبلوماتيك) يظل هو الذي قدمه سنتشى Cencetti^(٣٨) والذي استخدمته دورانى في مقالها الأول والذي يمكن إيجازه كالتالى:

علم الوثائق (الدبلوماتيك) هو العلم الذي يدرس نشأة ، وأشكال وانتقال الوثائق

الأرشيفية، وعلاقتها بالواقع (الحقائق) الموجودة فيها، وكذلك علاقتها بمنشئها وذلك للتعرف عليها وتقييمها والوصول إلى طبيعتها الحقيقية^(٣٩).

وقد تم شرح الجزء الأول من هذا التعريف فيما سبق، والآن من الضروري تحليل الجزء الثاني منه وهو تناول أهداف النقد الدبلوماتي.

سادساً: أهداف النقد الدبلوماتي:

إن هدف علم الوثائق (الدبلوماتيك) في الأصل، مرتبط تحديداً بالحاجة إلى إثبات صحة الوثائق، لأن الهدف النهائي هو تحقيق صدق الحقوق (إثبات الحقوق) أو مصداقية الحقائق الموجودة بها.

وقد لا تتطابق (تفق) الصحة الدبلوماتية مع الصحة القانونية، حتى إذا كان يمكن أن يساهم الاثنين في الصحة التاريخية في الجدل القانوني.

والوثائق الصحيحة قانوناً هي تلك التي تحمل شاهداً أو دليلاً بداخلها، فمثلاً تدخل السلطة العامة - أثناء أو بعد إنشائها - لكي تضمن انشائهما (تكوينهما) مثل توقيعات القضاة أو اختامهم.

أما الوثائق الصحيحة دبلوماتياً فهي تلك التي دونت طبقاً لممارسات (تقالييد) الزمان والمكان المشار إليه في النص المكتوب، وموقع من أسماء الأشخاص أو (المختص) المختصين بإنشائهما (تدوينها)، بمعنى تتمثل فيها التقاليد المرعية في إخراج وثائق الزمان والمكان.

والوثائق الصحيحة تاريخياً هي تلك التي تشهد على أحداث ثبت أو حدثت بالفعل أو معلومات (حقائق) صحيحة.

والأنمط الثلاثة للصحة كل منها مستقل تماماً عن الآخر، وعلى ذلك فإن الوثيقة لم يشهد إليها من السلطة العامة قد تكون صحيحة دبلوماتياً وتاريخياً ولكن هي دائماً

غير صحيحة قانونيا والرسائل البابوية (مثلاً) لا تشتمل على تعبير ديني (عبارة دينية) قد تكون صحيحة قانوناً وتاريخياً، ولكن هي صحيحة دبلوماتياً لذلك فإن الشهادة (الوثيقة) الصادرة من سلطة عامة وتراعي اللوائح الإدارية ولكنها تحتوي معلومات لا تتوقف مع الحقيقة هي صحيحة قانونياً ودبلوماتياً، ولكنها تعتبر مزورة تاريخياً، لذا إذن مزورة تاريخياً وليس صحيحة؟ لشرح ذلك من الضروري أولاً شرح الفرق بين الصحة والأصالة للوثيقة ^(٤٠) authentic and agenuine.

تعتبر الوثيقة صحيحة عندما توفر لها كل العناصر التي تؤهلها بالصحة.

وتعتبر الوثيقة أصلية عندما تكون حقيقية كما يجب أن تكون (تؤدي ما يفهم منها) وعلى ذلك فإن الحكم القضائي صحيح قانوناً عندما يوقع من القاضي، وهو أيضاً أصل إذا كان التوقيع غير مزيف، وتبعاً لذلك فإن الامتياز المقصود به أنه صدر من ديوان إمبراطوري يكون صحيح دبلوماتياً عندما يتماشى في كل أشكاله تماماً مع قواعد إخراج هذا الديوان، وهو أيضاً أصل إذا كان بالطبع خرج من هذا الديوان. من ناحية أخرى التفرقة بين الصحة والأصالة ليست معمولاً بها في المفهوم التاريخي، والحقيقة يقيم القانون وعلم الوثائق (الدبلوماتيك) أشكال الوثائق ومنتجاتها كل على حدة، حتى أنه يمكننا أن نجد وثيقة صحيحة ليست أصلية (أصل) أو على العكس يقيم علم التاريخ - فقط - محتوى الوثيقة، كذلك فإن الصحة التاريخية ملزمة للأصالة، كما أن الأكثر دقة التمييز في استخدامات المعاني المتطابقة للصحة والأصالة، مع الصحة والتزوير (الريف).

وتشير نظرية الصحة إلى غياب المتطلبات التي تضفي الصحة على الوثيقة أي اختفائها، وتشير نظرية التزوير لوجود عناصر لا تتفق مع الحقيقة تلك العناصر يمكن أن تكون ذات طبيعة مقصودة أو عفوية (دون قصد) أو غير حقيقة بالخطأ أو الصدفة، عندما يتم فحصها وتحليلها بالمنطق (العقل) وتبعاً لما سبق شرحه فإن نظرية الصحة يمكن وضعها في الاعتبار أي استخدامها بالمفهوم القانوني والدبلوماتي فقط، وليس بمفهوم

تاريجي. والحقيقة أن غياب المعلومات المطلوبة في محتوى وثيقة ما، لا يمكن أن يصل إلى صحتها وأصالتها التاريخية، وعلى ذلك فإن عقد خاص غير موثق من سلطة رسمية عاممة (موثقين أو محامين..) هو قانوناً صحيح، وخطاب تعين لا يحتوي شروط التعين هو صحيح دبلوماتياً إذا كان محتواه حقيقي.

وعلى الرغم من ذلك فإن نظرية التزوير معمول بها بالمفهوم القانوني والدبلوماتي والتاريخي، وكل مفهوم يشير إلى عناصر مختلفة في الوثيقة. وهذه النظرية يمكن شرحها بطريقة أفضل من خلال نماذج من أنماط مزيفات العصور الوسطى. في تلك الأزمنة دمرت الوثائق - عادة - بالحريق والغزو والحروب، وأصبحت الحقوق وعقود الملكية المدونة بها غير موجودة، مع اختفاء أي دليل آخر، لذلك جأ ملاك هذه الوثائق المدمرة إلى جمع وثائق جديدة تشتمل على نفس المعلومات الموجودة في الوثائق الأصلية، وأى وثيقة نشأت بهذا الشكل هي مزورة قانوناً لأن التوقيع والخاتم مزيفين وتعني أن المنشئ لم يوضع تلك الوثيقة، وكذلك هي مزورة دبلوماتياً لأنه تقصصها بعض العناصر الشكلية بدقة، وهي العناصر التي تتعلق بالممارسة الزمنية والمكانية (التقالييد والقواعد المعمول بها في إنشاء الوثائق في ذلك الوقت والمكان) والتي تثبت أن تلك الوثيقة لم تنتج في الزمان والمكان والمفروض أن تكون قد صدرت فيه ومنه، ولكنها تاريخياً صحيحة وأصلية لأن المعلومات التي تشتمل عليها حقيقة. وبالقياس فإن شهادة ميلاد تحمل تاريخ ميلاد خطأ غير مقصود هي قانونياً ودبلوماتياً أصلية، ولكن تاريخياً مزيفة، وحتى إذا أدى ظروف التزوير التاريخي لتاريخ الميلاد إلى بطلان الشهادة فإن ذلك لا يغير حقيقة أنها أصلية قانونياً عند إنشائها. وعلى ذلك يقال أن الوثيقة المزورة قانوناً ودبلوماتياً، تساوى القول بأنها ملفقة ومزورة وملعون فيها بشكل ما، في وقت ما، وهي من الناحية التاريخية تساوى القول بأن الحقائق الموجودة بالوثيقة غير حقيقة.

وفي اللغة الشائعة أو العامة، يختلط مصطلح الصحة عادة مع مصطلح الأصل. كما

أن المصطلحات القانونية توافق هذا الخلط، والحقيقة أن الصحة في القانون تعرف بأنها "أداة أو مكتوب أصلي" أي التي تتضمن أصل الإرادة المميز أو المختلف عن النسخة^(٤).

المسودة والأصل والنسخة:

لأن الوظيفة الأولى للنقد الدبلوماتي هي تمييز أصل الوثيقة عن المسودة والنسخة، بغرض تحديد درجة صحة (موثوقية) الوثيقة التي يتم فحصها ولأن علم الوثائق (الدبلوماتيك) العام يصف ويعرف الدرجات المختلفة لراحل انتقال الوثائق إلينا، فإنه من المناسب تناول مفهوم (معنى) الأصل باعتباره مختلفاً عن المسودة والنسخة، من حيث المفهوم القانوني والدبلوماتي.

الأصل:

يعرف القانون الإنجليزي الوثيقة الأصل بأنها: النسخة الأولى أو النموذج الأصلي والذي تنسخ منه أو تقلد وثيقة أخرى، ويمكن أن ينطبق هذا التعريف أيضاً على المسودة الأولى (باعتبارها النسخة الأولى) أو على المسودة النهائية (باعتبارها نموذجاً أصلياً). كما يعرف نفس القاموس المسودة بأنها مكتوب غير نهائي ومؤقت وقديمي لأي وثيقة بغرض مناقشتها وتعديلها، والذي سوف ينسخ فيما بعد في شكله النهائي.

وعلى العكس اعتبر القانونيون الفرنسيون الأصل "مكتوب يشتمل على فعل قانوني مدعم بتوقيع كل الأطراف الممثلين في الوثيقة بعكس النسخة التي هي إعادة إنتاج المكتوب، والتعریف الفرنسي مثله مثل الإنجليزي في تحديده لشكل عام. والحقيقة أن معظم الوثائق القدیمة وكثير من الوثائق غير الرسمية الحديثة (غير الإدارية - أو المذكرات) غير موقعة من منشئها.

وقد قام علم الوثائق (الدبلوماتيك) بدراسة لنظرية الأصل، وأشار إلى الصفات المشتركة لكلا الأصول، بصرف النظر عن زمان ومكان إنشائهما والعنصر الأول للأصل هو ذلك المشار إليه في تعريف القانون الإنجليزي والذي يشتق من أصل الكلمة اللاتинية

(originalis) أوريجيناليس والتي تعنى الأول (المبدأ) أي الأول في الترتيب.

أما العنصر الثاني هو عنصر الكمال (النمام)، ولكي تكون الوثيقة أصلية (أصل) ينبغي أن تكون كاملة تامة في نفس الوقت. والكمال مصطلح يعني قانونياً ودبلوماتياً التمام والانتهاء بدون أخطاء ولها قوة التسفيذ، بمعنى أن الوثيقة الكاملة هي الوثيقة القادرة على إثبات الآثار التي أرادها منشئوها. ويتحقق كمال الوثيقة بتمام شكلها، ومع الوضع في الاعتبار عناصر الأصل الأساسية (الأولوية - والكمال) بأن تيسيري Tissier قد عرف الأصل بأن "مثال (نسخة) أول و كامل، أي نسخة صدرت للمرة الأولى كأصل تام لأي عقد كان.

ويمكن أن نقول أيضاً أن الأصل هو وثيقة كاملة (تامة) وفي ذات الوقت الأولى التي خرجت بهذا الشكل الخاص بواسطة منشئها.

وبطبيعة الحال يمكن أن يكون هناك أكثر من أصل واحد لنفس الوثيقة أنشئوا في نفس الوقت أو في أوقات تالية. و يحدث ذلك في الحالات التالية:

- ١- التي تشتمل الوثيقة فيها على معاملات متبادلة مثل العقود بين طرفين أو أكثر - والمعاهدات والاتفاقيات.
- ٢- أو عندما توجه الوثيقة إلى جهات متعددة مثل الخطابات الدورية والتعميمات والدعوات، والإعلانات والمذكرة الدبلوماسية.
- ٣- عندما تكون هناك احتياجات أمنية لتوزيع (تفريق أو تشتت) الوثائق التي ما زالت جارية (حيوية).

وهذا يعني أننا نجد أصولاً كثيرة لنفس الوثيقة فقط عندما تكون هذه الأصول مماثلة تماماً للحالات التي ذكرت آنفاً. ولكن إذا وجدت أصول متماثلة في كل شيء إلا اسم الموجه إليه الموجود في النص، فجده كثير من الوثائق الأصول بعدد من توجه هم الوثيقة، كذلك إذا ما وجده أصلان لنفس الوثيقة بنفس الشخص بتاريخ مختلف فهـما في

الحقيقة وثيقتان أصليتان مختلفتان. ومن ناحية أخرى إذا ما وجه أصلان لنفس الوثيقة إلى نفس الشخص في نفس التاريخ، وأرسلت إلى هذا الشخص في استلامات متتالية، فإن الوثيقة الأقدم تعتبر أصلاً، والثانية تعتبر نسخة في شكل الأصل^(٤٢).

وتعتبر الوثائق الناتجة عن الحاسوب الآلي ونظام "ورد word" حالة خاصة، هل الأصل هو الكود المعنط للقرص المرن، أم المخرج المطبوع منه، وتبعاً لمبادئ نظريات علم الوثائق (الدبلوماتيك) فإنه يمكن أن يكونا كل منهما أصل. وإذا كانت الوثيقة المقروءة آلياً في ذلك الشكل - إلى جانب كونها الأولى في الإصدار، وكاملة ونهاية بدون أخطاء وقدرة على إحداث الآثار التي رغب فيها منشؤها - فإنها تكون الأصل، والمخرج المطبوع يكون نسخة.

ومن جانب آخر - وبالنسبة للوثائق القانونية - والتي ليست لها القوة التنفيذية في الشكل المقروء آلياً، فإن المخرج المطبوع هو الأصل، والوثيقة المقروءة آلياً هي المسودة النهائية (الأخيرة)، وفي التعامل مع وثائق الحاسوب الآلي مثلها مثل أي أنواع أخرى من الوثائق، يجب تحديد أي وثيقة هي الأصل حالة بحالة (كل حالة على حدة) وعند تحديد حالة الوثيقة ما إذا كانت مسودة أو أصل أو نسخة، فإنه يوضع في الاعتبار الوسيط الذي خرجت فيه، إذا ما كان له تأثير في قوة تنفيذ الوثيقة، لذلك في حالة الصور الفوتوغرافية، الصورة السالبة وجدت أولاً قبل المطبوعة، ولكن ينقصها الكمال (التمام وقوة التنفيذ)، بينما المطبوع الأول من الصورة السلبية هو الوثيقة الأولى الكاملة، وهي هنا الأصل. وإذا كانت هناك كثير من هذه الوثيقة الأولى قد أنتج، فإننا أمام حالة من الأصول المتعددة لنفس الوثيقة، وإذا تم طبع عدة صور من نفس الصورة السالبة أو من الصورة المطبوعة الأولى في أوقات متتالية، وسلمت أو وزعت على مستلمين متتالين، فإن الأولى هي الأصل والأخريات هن النسخ في شكل الأصل.. ونفس الحال في حالة الطباعة الحجرية، حجر الطباعة وما أنتجه من أطباق منقوشة نقش غائر يعتبر المسودة

النهاية بينما الأعداد المطبوعة منها كلها أصول (متعددة).

Draft المسودة

وإذا كان الأصل هو الوثيقة الأولى الكاملة فماذا تكون المسودة؟ في علم الوثائق (الدبلوماتيك) مسودة الوثيقة هي مخطط مؤقت أو تمثيلي للنص النهائي، وهي تعد بغرض التعديل والتصحيح وهي مشروع مؤقت، وتعتبر المسودة التحضيرية أو النهائية المعدة للنسخ فيما ستكون عليه الوثيقة الأصل. وهي تخل لحظة الإنشاء في عملية التوثيق، ولذلك لها هذه الأهمية الكبيرة ليس فقط بالنسبة لمفهوم علم الوثائق (الدبلوماتيك) لهذه العملية، ولكن أيضاً للتفسير التاريخي للواقع كما سيقرر ذلك عند عملية خلق (إنشاء) الوثيقة.

ومن ناحية أخرى، فإن المسودة ليس لها صلاحية قانونية في ذاتها، وإن كان يمكن للقاضى أن يستخدمها ونكون ذات صلاحية لديه في محاكمة قضائية مثلاً؛ عندما يتذرع الحصول على الأصل أو أن يكون لم ينشأ أصلاً. وتصبح المسودة دبلوماتياً هي الأصل. والحقيقة أنه على أساس الأصولية الدبلوماتية الرسمية، يمكن أن يعلن القاضى أن المسودة صحيحة موثقة، وهذا يعني قانوناً أنها أصل (كما عرف القانون الإنجليزى)، ويمكنه أن يستدل على وجود الصحة التاريخية إلى أن يظهر دليل مخالف آخر.

Copy: النسخة

وإذا كانت الوثيقة ليست أصلاً أو مسودة، فإنها تكون نسخة، وقد عرفت النسخة في القانون بمصطلحات عامة مثل: "منسوخ - أو بدائل مكتوب أصلى"^(٤٣). ويفرق علم الوثائق (الدبلوماتيك) بين نماذج مختلفة من النسخ؛ مثل نسخة في شكل الأصل (المشار إليها سابقاً) وأيضاً النسخة المقلدة التي أعيد إنتاجها إما بشكل تام أو جزئي (مختصر أو موجز) ليس فقط تحتواها ولكن تحصانصها (شكلها) والتي تشمل الخصائص الخارجية (الإخراج - الخط - علامات خاصة - الوسيط.. الخ) للأصل، والمثال

الحديث لذلك هو الصورة الفوتوغرافية للأصل. والقيمة الإثباتية أو الدليل للنسخة المقلدة تتفق مع الوثيقة الأصل نفسه، لكن لا تمنح هذه النسخة القانونية صلاحية في المحكمة. وعادة لا تنشأ النسخة المقلدة للخداع، على أنها الأصل الذي أعيد إنتاجه، وهذا السبب هي دائما تحتوى عناصر تجعل طبيعتها الحقيقة معروفة.

أما النسخة البسيطة فهي التي انشئت بنسخها جزئيا من محتوى الأصل وقام بإعدادها شخص ما وليس لها آثار قانونية، وهي أكثر أنواع النسخ شيوعا وعادة يتم عملها للمعاونة في التذكير.

وأخيرا النسخة الموثقة (الصحيحة) وهي النسخة المصدق عليها من السلطة الرسمية لتنفيذ الفعل الوارد بها، وذلك لكي تتحول إلى دليل قانوني مقبول ويدخل ضمن هذه الفتنة: التوكيدات أو المتضمنات والوثائق المنقولة تماما من وثائق أصلية وذلك لتجديده آثارها أو لاعتبارها سوابق مماثلة للفعل القانوني الموثق في الأصول المتسلالية (اللاحقة)^(٤).

والشكل الممتاز للوثائق المؤكدة (التوكيدات) ما يسمى بالمتضمنة وهي الفيديوس Vidimus، والنسخ الموثقة بوجه عام، والفيديوس بوجه خاص، هي فقط ما يضمن مطابقة النسخة للنص الأصلي. ومن هنا فإن النسخة الموثقة في مفهوم علم الوثائق (الدبلوماتيك) هي أيضا النسخة الموثقة في مفهوم القانون وبالنسبة لمفهوم الاثنين هي ليست وثيقة أصل موثق، لأن الموثوقية تعطى النسخة الصلاحية والآثار التي يحدتها الأصل، ولا تعطيها شكلها (أى خصائص الأصل)، كما أنها لا تؤثر في الأصالة الدبلوماتية والقانونية والتاريخية (أى نشأة وتكوين الوثيقة دبلوماتيا وقانونيا وتاريخيا) وتبعا لذلك فإن الأصل إذا كان صحيحا أو مزيفا أيا ما كان مفهومه فإن النسخة تظل صحيحة لأنها نسخة موثقة لوثيقة صحيحة أو مزيفة. وعادة يكون لدينا كثير من النسخ قمت إما من نفس الأصل، أو من نسخ من نفس الأصل. والآن هدف التحليل الدبلوماتي (النقد) للنسخ هو إثبات ليس فقط الزمن والسياق الذين تم فيهما عمل كل نسخة،

ولكن أيضاً العلاقة بين النسخ لنفس الأصل، والحقيقة أن النسخة الأحدث، ليست دائماً هي التي نسجت من النسخة السابقة لها زمنياً، ويمكن أن تنسخ مباشرة بعض النسخ المعاصرة من الأصل، يصبح لها قيمة أكثر في الدراسة الدبلوماتية والتاريخية عن النسخ السابقة والتي أخذت من نسخ من الأصل^(٤٥).

إن منهج التعرف على النسخ المتتالية لنفس الوثيقة، المستخدم في الوثيقة التي أنتجت في العصور الوسطى، ما زال هو المطبق حتى الآن، ولم يتغير بعد منهج جديد للمواد الحديثة والمعاصرة. ومن المفيد بحث ملائمة هذا النوع من الدراسة وما يتعلق به في ضوء تطور المبادئ القانونية الجديدة والتحول إلى التوثيق التكنولوجي، والمتغيرات في موضوعات البحث العلمي، وكل العوامل التي تقترن طرق التعرف على أنساب النسخ لنفس الوثيقة سوف تكون صعبة للغاية، مع احتمالية عدم جدوى هذه الممارسة بالنسبة للمواد الحديثة والمعاصرة. ولكن ينبغي إثبات ذلك. ومن المؤكد أنه في الماضي أسهمت هذه الطرق (الممارسة) بوضوح في بناء القيمة المتعلقة بالمصادر الوثائقية للتفسير التاريخي وزورها في مجالس القضاء. وهذه الوظيفة الخاصة لعلم الوثائق (الدبلوماتيك) كانت جزءاً من الغرض الأوسع الذي ذكر في بداية هذا الجزء ألا وهو تقرير مصداقية المصادر الوثائقية.

من هنا نرى أن الغرض الأصلي للنقد الدبلوماتي كان هو التتحقق من الصحة التاريخية للوثائق من خلال تقرير صحتها الدبلوماتية (وفي نفس الوقت بالإشارة إلى أصالتها) مع الافتراض الضمني أن الاثنين متطابقان تلقائياً. وهذا الافتراض كان له اعتباره وأساسه في القرن السابع عشر، لأن الوثائق التي وضعت في الاعتبار آنذاك كانت هي فقط الوثائق المستوفية للشروط القانونية، والصادرة عن الدواوين الملكية والبابوية، وكانت الفرصة ضئيلة لهذه الدواوين لإنشاء معلومات مزيفة بهذا الشكل. ومع الوقت الذي اتسع فيه نطاق علم الوثائق (الدبلوماتيك) بتحقيق كل الوثائق الأرشيفية أصبح

التطابق (التوافق) بين هذين النموذجين من الصحة، لا يمكن استمراره بعد ذلك.

وعلى الرغم من الأسباب البديلة التي قررت تطور النقد الدبلوماتي، والصرامة العلمية لمنهجها، فإنه لذلك في القرن الثامن عشر كان غرض التحليل الدبلوماتي (النقد) الواضح والبارز غرض عملي، وكانت الفوائد في الأساس سياسية واقتصادية. ويقال أنه عندما بدأت الوثائق الأرشيفية تعتبر دليلاً تاريخياً، وببدأ المؤرخون يستخدمونها من خلال استخدام النقد الدبلوماتي، فقد علم الوثائق (الدبلوماتيک) هدفه الأصلي، وهذا ليس صحيح تماماً، وحتى اختراع تقنيات حديثة لتأسيس (البناء) أصلالة الوثيقة، فإن الدليل كان يقدر قبل المحاكم على أساس النقد الدبلوماتي^(٤٦).

ويقال أيضاً مع تحول النظام القضائي ليقرر قبول خاذج للأدلة في المحاكم غير التوثيق والأصلالة الدبلوماتية، علاقتها ضعيفة بالوثائق المعاصرة. فهذا حكم متسرع أيضاً، مع الوضع في الاعتبار حالة الوثائق المقرءة آلياً، وعلى سبيل المثال يمكن للشركات إنتاج مخرجات الحاسوب الآلي كدليل في القضاء. ويمكن إثبات أصوليتها، ولهذا الغرض يتم تأسيس الدليل ليشمل توثيق كل مراحل النظام الذي ينتج، وهذا الدليل ليشمل توثيق كل مراحل النظام الذي ينتج، وهذا الدليل يجب أن يؤيد بشهادة شاهد ماهر يشهد على العملية العادلة للنظام أو أنه، وصحة المخرجات التي أنتجها ذلك النظام، والتحليل الذي يقوم به الشاهد على عمليات النظام الآلي تعتبر هي الفحص الدبلوماتي (النقد).

وإذا قرر الشاهد أن المخرج أنتج بطريقة قانونية في النظام الآمن، فإنه يمكن أن يعلق أنه أصل دبلوماتي ويمكن الحكم بصحته، بمعنى إعطائه الصحة التوثيقية والقانونية والأصلالة التاريخية للمخرجات الآلية. فيستدل عليها القاضي. ونفس التحليل يمكن أن يقدم الأرشيفي الحكومي للقاضي، الوثائق غير النشطة المقرءة آلياً، وعندما يوثق أيضاً الإجراءات التي تتم خلال عملية التوثيق مشيراً إلى مراحل تلك الإجراءات، لذلك هناك ضرورة دائمة للتحليل النقدي لأصلالة وأشكال الوثائق بغرض قبولها كأدلة. وأكثر من

ذلك فكما أن الموظفين العموميين هم الذين لهم دراية وظيفية بطبيعة الوثائق، فإن الأرشيفيين –أيضاً– سيظل لهم دور مهم يقومون به لضمان صحة الوثائق ويعاظم هذا الدور ويصبح أكثر أهمية عند تعاملهم مع الوثائق المقرؤة آلياً.

وبينما يؤسس الموثقون Notaries والخامون كلامهم الموثق في شهادتهم على تكوين الوثيقة ومعرفتهم بمنشئها، فإن الأرشيفي يؤسس كلامه على الصحة القانونية المترتبة (التالية) لعملية فحص أشكال الوثائق ودراسة أصلتها وإنشائهما. وفي الحقيقة في حالات مثل الحالات السابقة، فإن الصحة الدبلوماتية التي تستنتج من أشكال الوثائق لا تعطي توقعات معقولة عن الأصالة الدبلوماتية (النشأة) وتتحقق الأصالة الدبلوماتية من خلال تحليل تكوين الوثيقة (مكوناتها). "Formation for the document."

ومن هنا، وعلى الرغم من المشاكل الفنية لبعض الوثائق المعاصرة، والهيكل المختلف لنصها، والإجراءات الخاصة التي تتحكم في إنتاجها (إنشائها)، وحفظها واستخدامها، فإن استخدام المبادئ الدبلوماتية الأساسية ومناهجها التي تكونت لتقييم وثائق العصور الوسطى ما زالت سارية حتى اليوم وليس فقط لوظيفة التوثيق أو الصحة.

وكما نلاحظ في الرؤية التاريخية لتطور هذا العلم في القرن الثامن عشر، فإن علم الوثائق (الدبلوماتيك) دخل فترة العلوم التاريخية، وذلك بسبب استخدامه بواسطة التاريخ الروماني. ومن هنا فقد احتل مركزاً ثانوياً، وقد أشار إليه الكونت سيمون وزير الداخلية الفرنسي في تقريره المقدم للملك سنة ١٨٢١ بمناسبة إنشاء كلية الوثائق Ecole des chartes بالآتي "إن الشخص المتخصص في العلم الذي يدرس وثائقنا ومحظوظاتنا، هو بدون شك في مرتبة أدنى من المؤرخ، ولكن هو يسير على نفس اتجاهه وهو يقدم له خدمة كبيرة في العصور القديمة لأنه يوفر له المواد التي اندثرت على مر القرون".

وقد ألقى – خطأً – على فون سيكل مسؤولية تسمية علم الوثائق (الدبلوماتيك) "علم مساعد للتاريخ"، والحقيقة أن كل ما فعله هو أنه قام بتقديم تعريف لتدريس علم

الوثائق وعلم الخطوط في المعهد النمساوي للبحث التاريخي، والذي أنشئ فيينا سنة ١٨٥٤م ولأن المعهد كانت وظيفته أو مهمته التعهد بدراسة العلوم المساعدة للتاريخ، فإن علم الوثائق (الدبلوماتيك) لأكثر من قرن من الزمان -للأسف- ظل مرتبطا دائمًا فقط بنشر الوثائق فقط لإثبات صحتها، حتى اليوم فإن معظم الوثائقين يعرفون علم الوثائق (الدبلوماتيك) بـ "العلم الذي يدرس نقد الوثائق لتحديد قيمتها كمصدر تاريخي" أي هم يعرفون الأهداف الأولية للنقد الدبلوماتي على أنها تاريخية في طبيعتها.

إن استخدام النقد الدبلوماتي في تفسير المصادر التاريخية، غير ذي قيمة لدى المؤرخ لأن تحليل وفحص العمليات التوثيقية والأشكال (التي تكون التطبيق العملي للقوانين، واللوائح، والاستخدامات التي تكشف جزئيا المصادر الرسمية المنشورة) تسمح بشكل منتظم بتحقق المتلاقيات بين القانون والإجراء العادي، للتسوية الدائمة التي تتم بين الجهاز الإداري القانوني والمجتمع، والقيمة الحقيقة للقواعد المجتمعية.

ومن ناحية أخرى إذا كان علم الوثائق (الدبلوماتيك) ذو قيمة لا تنكر للمؤرخين في أي فرع من فروع المعرفة، فإنه أساسى بالنسبة للأرشيفيين الذين يتلقون من المأهاج المقننة والتطبيقات الدبلوماتية المتخصصة فوائد ومتزايا لعملهم التي يتناول التعريف والفرز والترتيب والوصف للوثائق.

وقد ولد علم الوثائق (الدبلوماتيك) ككيان من المبادئ العملية، وتطور كعلم في حقل الدراسات التاريخية، وطالما أصبح علمًا تاريخيا، فإنه يتخلى عن المجال الواسع للإعلام والشرعية الثابتة في جذوره في القرن السابع عشر، وانتقل إلى علم محدود للعصور الوسطى.

ومن ناحية أخرى، و كنتيجة للتوسيع في مجال علم الأرشيف ليشمل التحكم في الوثائق النشطة وشبه النشطة، ووظيفة الفرز، فإن الأرشيفيين قد أعادوا اكتشاف أهمية الدراسة النقدية للوثيقة، ورجعوا إلى علم الوثائق (الدبلوماتيك) لاختبار صلاحية مبادئه

ومناهجه للتطبيق على الوثائق الحديثة والمعاصرة. وكان من نتيجة البحث الدقيق والتجريبي لدورانتي أن حدود علم الوثائق (الدبلوماتيك) توافق مع حدود علم الأرشيف كلاهما في مصطلحي الزمان والمكان الذين يقوما بتطبيقاتهما، وكذلك في مصطلحات المنهج. فهل يمكن عندئذ الحديث عن ثلاث فروع لعلم الوثائق (الدبلوماتيك) القانوني، والتاريخي والأرشيفي، لا يعتقد ذلك ولكن يوجد فقط علم وثائق (دبلوماتيك) واحد، عندما يستخدم لخدمة أغراض علم آخر، فإنه يصبح علم معه ويساعده، تماماً مثل المعدن في المزيج المعدني^(٤٧).

سابعاً: علم الوثائق (الدبلوماتيك) الحديث (عند دورانتى)

تبنت لوسيانا دورانتي Duranti رحلة تطوير علم الوثائق، وقد كونت فريق عمل نشط بجامعة بريتش كولومبيا كمشروع بحثي مهم لهذا الغرض، ألا وهو تطوير علم الوثائق (الدبلوماتيك) بمفهوم عصري مواكب التطورات التكنولوجية الحديثة، فضلاً عن ما نتج مؤخراً عن الأجهزة الحكومية وغير الحكومية من وثائق إلكترونية ذات طبيعة خاصة، تستدعي التعامل معها بشكل مختلف عن الوثائق التقليدية في النشأة والحفظ والتداول أي الاستخدام، وعناصر النقد أو التحليل الدبلوماتي.

ونظراً للتفاصيل الكثيرة واتساع هذا الموضوع، فقد تم تناوله – قدر الإمكان – بمقارنة عناصر النقد الدبلوماتي عند سيكل وجيري وهي التي نطبقها في دراسة وثائقنا، بدراسة الشكل form المتضمن المميزات أو الخصائص الخارجية والداخلية للوثائق وبين عناصر النقد الدبلوماتي الحديث، للإلمام عن طريق هذه المقارنة بما تم من تطور حالى لعناصر النقد الدبلوماتي التقليدى والحديث، وذلك للاهتمام بفهم سياق context الوثائق بصفة خاصة^(٤٨). والحقيقة أن شكل الوثيقة هو الذى يكشف ويخلد الفعل الوارد بها (أى أن شكلها يجعلها تؤدى مهمتها أو وظيفتها بصفة دائمة ومستمرة)، وقد أسس الوثائقيون (الدبلوماتيون) Diplomatists الأول - بناء على هذه القاعدة- منهجاً

لتحليل الشكل الذي يسمح بفهم الواقع أو الأحداث أو الأفعال الإدارية والوظائف التي تؤديها.

ويفترض هذا المنهج التحليلي أنه مع اختلاف طبيعة ونشأة وتاريخ الوثائق، تظل كلها ذات شكل متماثل على نحو يمكننا من فهم هذا التماثل، فهي ذات شكل مموجي (فورمه) غالباً، معتاد وكامل بحيث يمكن فحص وتحليل كل عناصره، وبتحليل الشكل يمكن التعرف على العمل أو الوظيفة التي تؤديها الوثيقة، وتنوع عناصر الشكل وجود أو غياب أشكال الوثائق سوف يكشف الوظيفة الإدارية للوثائق وذلك بتوضيح تلك الأشكال (مثل وجود أو خلو الوثائق من بعض عناصر الشكل الخارجية والمداخلية).

وقد عرف علم الوثائق (الدبلوماتيك) الشكل بأنه تلك القواعد المعددة الممثلة في الوثيقة والتي تستخدمن لكس توصل أو تنقل رسالة ما، بمعنى خصائص أو ميزات وثيقة ما بذاتها والتي يمكن أن تختص - بذاتها - بموضع وأشخاص وأماكن تتعلق بها. ويقصد بالشكل الوثائي الشكل المادي والمعنوي (الفكري)، ويشير مصطلح الشكل المادي إلى الإخراج الخارجي (المظهر) للوثيقة، بينما يشير الشكل المعنوي إلى التفاصيل الداخلية للوثيقة، وعلى ذلك فقد عرف الدبلوماسيون الشكل المادي بالخارجي، أو العناصر الخارجية، والشكل المعنوي بالعناصر الجوهرية الداخلية أو الباطنة (النقد الباطن).

ومن ناحية مبدئية يمكن القول أن العناصر الداخلية الجوهرية للشكل هي التي تجعل الوثيقة كاملة، والعناصر الخارجية هي تلك العناصر التي تجعلها تامة أي قادرة دائماً على تحقيق الغرض منها^(٤٩).

وسوف نتناول هنا تلك العناصر من وجهة النظر الحديثة، وعلاقتها بالأحداث الإدارية (الأعمال) والوظائف (وهو السياق الذي أنتجت الوثائق من خلاله).

العناصر الخارجية للشكل: هي تلك التي تكون المادة التي خرجت بها الوثيقة ومظهرها الخارجي ويمكن أن تفحص أو تدرس بدون قراءة الوثيقة وهي تتمثل بشكل

كامل في الأصل، وهي الوسيط والخط واللغة^(٥٠). والعلامات الخاصة، والأختام، والخواشى أو التعليقات.

ودراسة هذه العناصر في الحقيقة موضوع علم الباليوجراف، على الأقل منذ انفصال هذه الدراسة عن علم الوثائق (الدبلوماتيك) سابقاً في القرن التاسع عشر. ومن ناحية أخرى، فقد ظل اهتمام علم الوثائق (الدبلوماتيك) بتلك العناصر لأن الغرض من تخليلها يعني فهم العمليات والأنشطة الإدارية والتي لم يتوصل إليها خلال علم الباليوجراف الذي كان يهدف بشكل عام للوصول لفهم التحول المجتمعي والتطور الثقافي والفكري والعقائدي والاقتصادي والتكنولوجي، واستخدام علم الوثائق - بطبيعة الحال - الأدوات العقلية الخاصة لعلم الباليوجراف وغيره من العلوم الأخرى (مثلاً علم الأختام)، لكي يخلل بعض العناصر الخارجية للشكل ومكوناتها مثل المداد (الأحبار) والتذهيب، وخصائص الرسم الخطى والأختام، ولكن علم الوثائق ينظر فقط لنواح معينة من هذه العناصر وأسباب معينة، وأجزاء معينة فقط من تلك العناصر الخارجية لها علاقة بعلم الوثائق (الدبلوماتيك) بشكل خاص.

وأول العناصر الخارجية التي توضع في الاعتبار هو الوسيط وهو المادة التي تحمل الرسالة (الموضوع)، وبشكل تقليدي يعتبر أمراً أساسياً في علم الوثائق (الدبلوماتيك) التعرف على الوسيط وإذا ما كان بردى أو رق أو ورق أو لوح خشبي أو غير ذلك، كذلك الكشف عن كيفية تحضيره (مثلاً عجينة الورق والعلامات المائية) ويحدد شكله أو يشير شكله ومقاسه أو فورمته والتقنيات المستخدمة في تحضيره لكي يعد لكتابة الوثيقة أو المضمون (مثلاً قطعة أي مقاسه وتسطيره....) وهذا النمط من التحليل كان مهماً للغاية بالنسبة لوثائق العصور الوسطى، لأن ذلك كان من شأنه تحديد تاريخها، كذلك معرفة مصدرها فضلاً عن اختبار صحتها، ولكن مؤخراً كثيراً من هذه التعليقات فقدت أهميتها لأن الإدارات والمكاتب أصبح بها مواد الكتابة الخاصة بها والتي تتبعها مصانع التصنيع

التي تخدم عدداً كبيراً من الزبائن، وكثيراً من الإدارات تبني مواداً عاماً شائعة، واليوم مع زيادة عدد الأنماط المختلفة من الوسائط المادية مثل (الأقراص المغnetة، والأقراص المئية)، فإن هذه الزيادة تُحث على الانتباه إلى الوسيط الذي تم اختياره لكي يحمل نوعاً معيناً من المعلومات، كما يمكن أن يكشف الغرض النهائي من هذه المعلومات وكيف يستخدم.

والعنصر الثاني من العناصر الخارجية والذي كان له أهمية كبيرة لدى الدبلوماسيين، ولكنه فقد هذه الأهمية تدريجياً هو الخط، بينما مهمة علم الباليوجراف هو في تحديد ماهية نوع الخط المناسب لعصر معين وب بيته، فإن مهمة علم الوثائق (الدبلوماتيك) هو فحص خصائص الخط مثل نسق أو طريقة الكتابة ومراعاتها للشكل المادي للوثيقة، وجود أيادٍ مختلفة أو أنماط مختلفة من الكتابة في نفس الوقت والسلسل بين الفقرات والأقسام الفكرية للنص، ونماذج الترقيم والاختصارات والرموز والمداد، والمحو والتصحیح... الخ.

ومع اختراع الطباعة والمطابع، وبعدها الآلة الكاتبة، أصبحت بعض هذه الخصائص لا تتعلق بهدف النقد الدبلوماتي. ثم ظهرت مجدداً الحاجة إلى الفحص المهم لهذه الخصائص مرة أخرى بحلول التكنولوجيا الجديدة، وعلى سبيل المثال فإن برامج الحاسوب الآلي (سوفت وير) "Software" تعتبر جزءاً من العنصر الخارجي للخط، لأنها تحدد نسق أو طريقة وارتباط النص ويمكن أن يعطي معلومات عن المنشأ والإجراءات والعمليات والأساليب المستخدمة في النقل وأخيراً والأهم الصحة. كذلك فإن التنوع والنشر وزيادة قيمة التوثيق ترتبط ببرنامجه المعلومات الإلكتروني والذى يقوم به الأرشيفي الذى يحوزته الملفات الإلكترونية المتعلقة بالبرنامج، وهذا شكل حديث للتحليل الدبلوماتي للخط، ومثال آخر لمثل هذا التحليل هو الدراسة التي تؤدي إلى التعرف على مستوى بناء (هندسة) الوثيقة الإدارية (ODA) Office Document Architecture

ومفتاح خصائص (لامح) وبناء الوثيقة الإدارية هو أنها تفصل بين البناء المنطقي للوثيقة (مثلاً الفقرات، والأقسام وعلاقتها ببعضها البعض)، وبين بنائها الخارجي (هيكلها) مثل ترقيم الصفحات وطريقة إخراجها، وبين محتوى موضوعها (أى الطريقة التي تم عرض الموضوع أو الرسالة بها مثلاً النص أو الرسم الكتابي)، وبين ملحمها الخاص (بروفيلها)، والذي يمثل في علم الوثائق عناصر داخلية. معنى البناء المنطقي للوثيقة –البناء الخارجي– المحتوى– الملحق كلها (بروفايل) والثلاثة عناصر الأولى من الأربعة السابقة تشكل أجزاء الخط التي يهتم بها علم الوثائق.

العنصر الثالث اللغة المستخدمة في الوثيقة عنصر خارجي أهملت أهميته في الوقت الحاضر، وكانت في الماضي محل تركيز من الوثائقين حيث ذكر جيري Giry أنه طالما أنشئت الوثائق خلال نشاط إداري معين وخرجت بقواعد لائحيه، فإن الأفكار التي تعبّر عنها وأنواع الحقائق التي تتعلّق بها بالضرورة لا بد أن تكون محددة في عددها، وتتكرر عادة في كل الوثائق ذات نفس النمط. وأكثر من ذلك ولأنه من الضروري الفهم الجيد والسهل للموضوع الأساسي (الرسالة التي تقدمها الوثيقة) فإن الأفكار والحقائق، ترتب في نظام محدد يؤدى ويسمح بسهولة الفهم للوثيقة.

وفي النهاية لأن العبارات والججهة التي تقدم هذه الأفكار والحقائق لا بد أن تكون كذلك، فينبغي ألا يكون هناك لبس أو غموض أو سوء فهم ولا أى احتياج للإشارة مرة أخرى للموضوع، والعبارات المحددة والجمل الثابتة التي تختار وتوضع كنماذج (مثلاً الصيغ الإدارية في الوثائق الحكومية صيغ الشروط في الوثائق الخاصة...)

ومنذ العصور الوسطى المبكرة فإن فن الإنشاء والصياغة كان موضوعاً أساسياً في التعليم العادي، والذي يحدد التطور لفروع البلاغة اللغوية في الوثائق والتي يطلق عليها اسم الأقوال المأثورة. وقد وضع الكتاب المنظرون قواعد لكتابية الوثائق مقصود بها التوجيه إلى كيفية إنشاء وتشكيل صيغ وقوافي كل نوع أو نمط من الوثائق العامة،

والعقود الخاصة، ومراسلات العمل والمعاملات. وقد صاحبت تلك البحوث المنظمة التي وضع她 مجموعة من النماذج والامثلة أو النسخ لتلك الوثائق، وقد جمعت معاً بغرض عرض التطبيق العملي لهذا الأسلوب (تماماً مثل نماذج أنواع الوثائق التي أوردها القلقشندي في كتابه صبح الأعشى لوثائق ديوان الإنشاء حق عصره، من مراسيم ومنابر وبيعات ومفاسخات وغيرها...)

واستخدمت هذه المؤلفات بانتظام من قبل الإداريين في الدولة، والموثقين وكل هؤلاء من يحتاجون إلى التواصل عن طريق الكتابة، وسيطت تلك الكتابات بالنماذج، وقد قل إنتاج هذه النماذج مع تطور التعليم الابتدائي، ولكن ظلت تصدر حتى الآن لاستخدام بعض المتخصصين المرتبطين بإنشاء نماذج من الوثائق لأبد لغتها أن تكون راقية والضبط والمستوى أي منضبطة بمستوى معين، مثل المحامين مثلاً. وبالنظر إلى الوثائق الإلكترونية فإن الكتاب المكون code book يمكنوضع في الاعتبار، باعتباره غوذجاً حديثاً نظراً لما يتميز به من إرشادات.

ويدرس عنصر اللغة أيضاً - بصفة خاصة - من قبل دبلوماتي الوثائق المعاصرة، من وجهة نظر اجتماعية، حيث تستخدم مجتمعات اجتماعية مختلفة أشكالاً متعددة من التعبيرات وألفاظاً مختلفة^(١)، ولكل منهم أساليب رسمية أو غير رسمية يستعملوها، تعتمد على هدف ووظيفة الوثائق التي تنشأ. ولاشك أنه كانت توجد صيغ ملكية قضائية وصحفية وسياسية وعملية وعامة كذلك، ولكن من المهم القول بأنه ليست فقط الصيغ هي التي كانت توضع وتحدد، ولكن أيضاً الكلمات وإنشاء الوثائق التي تصدر، على سبيل المثال التي يقوم بإنشائها محرر أو مراسل تختلف فكريًا عن تلك التي ينشئها محام. بينما تختلف كلمات وعبارات محام في وثيقة تحمل وظيفته التوثيقية عن عباراته وكلماته في خطاب يوجهه إلى زميل له.

ومن العناصر الخارجية التي اهتم بها دبلوماتي العصور الوسطى، العلامات الخاصة

والتي يجب أن تعد أيضا عناصر داخلية لأنها تؤدي وظيفة التعرف على الأشخاص الذين يشملهم النشاط التوثيقى للوثيقة، ويمكن تقسيم العلامات الخاصة إلى فتدين: علامات الكاتب والموثقين والعلامات التي تخص الديوان أو إدارة الوثائق.

الفئة الأولى تشتمل على الرموز التي يستخدمها الموثقون مثل العلامات الشخصية في فترة العصور الوسطي (علاقته القاضي في العصر المملوكي في الإشهادات مثلا) والتي تشبه الختم التوثيقى الحديث والشارات التي يستخدمها بعض الموثقين مكان أسمائهم.

وفئة الثانية تشتمل على علامات الحكمة الإكليريكية مثلا والتي تستخدم في الديوان البابوى، ورموز الأسماء الشخصية التذكارية المستخدمة في الدواوين الإمبراطورية والملكية، والحرروف الأولى للأسماء، وكل أنواع الأختام في الإدارات، وقد اعتبر "جيري" العلامات الخاصة ضمن العناصر الداخلية ومكملة لعلامات الصحة^(٥٢).

ومن أهم العناصر الخارجية في وثائق العصور الوسطى والأقل شيوعا وذات علاقة بالوثائق المعاصرة، هو الخاتم، ويركز الدبلوماتيون في فحصهم للأختام على المادة المصنوع منها الخاتم وأشكال الأختام ومقاساتها ورموزها (مثل النقوش على الرنوك والتذكاريات...) ونقوشاها (الدعاء - اسم المنشئ "المتصرف" والذى يكتب بطريقة دائرية حول الشكل الموجود في الوسط ويدور على حافة الخاتم بدءاً من أعلى) وطريقة تثبيت الخاتم (قد تكون الأختام معلقة أو ملصقة) وتحليل هذه المكونات تتم للتأكد من درجة حجية (صحة) واستيفاء الوثيقة شروطها القانونية، ومصدرها ووظيفتها وصحتها.

والعنصر الخارجي الأخير والأكثر علاقة بالوثائق المعاصرة هو الحواشى والموامنش والتعليقات، وهذه يمكن تقسيمها إلى ثلاث مجموعات:

- ١ - حواشى توضع على الوثيقة بعد اكتمالها كجزء من طور التنفيذ للإجراءات الإدارية.
- ٢ - حواشى توضع على وثيقة كاملة ومنفذة في سياق الخطوات المتتالية للعمل الذى

تساهم فيه الوثيقة.

٣- الحواشي التي تضاف إلى وثيقة عند تسجيلها أو لدى خدمة الأرشيف المسئول عن التعريف بها كجزء من مجموعة من الوثائق (متكاملة) (ملف - سلسلة) ومن أجل حفظها واسترجاعها.

والتكوينات الرئيسية للمجموعة الأولى من الحواشي أو المواتمش تتضمن التوثيق والتسجيل. والتوثيق قد يشير إلى توقيع أو أكثر لوثيقة تامة أو نسخة من وثيقة ما. والمعروف قانوناً أن التوقيع يوقع وينتمي إلى الشخص الذي ذكر اسمه وعلى ما تحويه الوثيقة (فحواها) أو على نسخة تطابق الأصل.

والتسجيل هو عملية نسخ الوثيقة في سجل ويقوم بها مكتب أو إدارة تختلف عن تلك التي أصدرت الوثيقة، ومحنطة بشكل خاص بهذه الوظيفة، وعندما تتم عملية التسجيل فإن الرقم الذي يوضع على الوثيقة في السجل يوضع كذلك على الوثيقة نفسها بفورة مرتبطة بالعمل ذاته (النصر). وهذه الفورمة ورقم التسجيل يمكن أن تضاف إلى الوثيقة - ليس بواسطة إدارة التسجيل - ولكن بواسطة المؤذق أو المحامي المسئول عن اكتمال الوثيقة باتباع التوثيق الصحيح بواسطة إدارة التسجيل.

المجموعة الثانية من الحواشي: تتكون من عدة مكونات مثل علامات الاستفهام - الحروف الأولى - وعلامات الفحص - وعلامات شبيهة بجوار النص: مثل إشارات إلى وقائع أو تصرفات سابقة أو لاحقة، وتاريخ السمع أو القراءة، ملاحظات النقل للإدارات الأخرى - وإشارات لتصرفات مستقبلية، وإشارة إلى موضوع الوثيقة أو عبارات مثل "عاجل" أو "يلحق بـ" أو "يترك مؤقتاً" وغير ذلك.

المجموعة الثالثة: تتضمن مكونات مثل رقم التسجيل وهو الرقم المسلسل الذي يوضع على البريد الوارد أو الصادر في الإدارات التي تستخدم نظام تسجيل معين، ورقم التصنيف الذي يعرف بالوثيقة ويعدها في مكان محدد حسب علاقتها بغيرها من الوثائق

"التي تعالج نفس الإجراء، والملف والسلسلة، وإشارات مرجعية لوثائق في ملفات أخرى أو سلاسل أخرى، وتاريخ استلام الإدارة، والقائمين بعملية تعريف الوثيقة من الأرشيفيين مثل أرقام الصفحات المتتابعة التي وضعها قسم خدمات الأرشيف وأكوابد أماكن الحفظ.... الخ.

وتشكل الخواص والهواشم عنصرا خارجيا يكشف بوضوح عملية تكوين شكل الوثيقة والطريقة التي ساهمت بها في إتمام العمل والإجراءات وتاريخ حفظها^(٣).

ونخلص من ذلك أن العناصر الخارجية للشكل كما عرفها علم الوثائق (الدبلوماتيك) الحديث هي:

أولاًً: الوسيط

- المادة.

- الحجم مقاس وحجم المادة- شكلها.

- الاستعداد لاستقبال الرسالة.

- التنسيق (التسطير) - ترقيم الصفحات- قطع الورق وحجمه- أنماط الخط.

- الفقرات.

ثانياً: الخط

- علامات الترقيم.

- الاختصارات وأوائل الحروف.

- المحو والتصحيح.

- برامج الحاسوب الآلي.

- النموذج.

ثالثاً: اللغة

- الكلمات.

- الانشاء (التعبير).

- الأسلوب والصيغ.

رابعاً: العلامات الخاصة

- عالمة الكتاب والموقعين.

- علامات الدوائيين وإدارات الوثائق.

خامساً: الأختام

- المادة

- الشكل والمقاس

- الرموز الشعار أو النقش

- طريقة التبييت

وتشتمل في طور التنفيذ:

- التوثيق - التسجيل

سادساً: الحواشى والهوامش والتعليقات

- علامات بجوار النص.

- وقائع سابقة وتالية.

- تواريخ السماع القراءة.

وتتضمن في مرحلة التداول:

- ملاحظات النقل.

- الاستبعاد.

- الموضوع

"عاجل"، "يحول"

- رقم التسجيل

- رقم التصنيف

وتتضمن في مرحلة الإدارة:

- الإشارات المرجعية.

- تاريخ وإيصال الإدارة.

- تعریفات (معرفات) الأرشيف.

العناصر الداخلية للشكل:

تعتبر العناصر الداخلية للشكل الوثائقى هي الأجزاء المتممة لمقاصلها الفكرية (الفاظها المعبر عنها فكريًا)، وتعتبر طريقة أو أسلوب لتقديم محتوى الوثيقة أو الأجزاء التي تقرر فحوى (مضمون) الموضوع ككل. وقد أظهرت دراسة أعداد كبيرة من الوثائق أن العناصر التي يتكون منها شكلها الفكري ليست ببساطة مجاورة لبعضها البعض، ولكن تجمع في مجموعات لكي تكون علاقتها متناسبة واحدة تلو الأخرى، وبذلك تكون أقساما كل منها يتضمن عدداً من العناصر.

ومن هنا يمكن القول أن كل الوثائق تقدم بناءً أو هيكلًا متماثلاً بوضوح، وكذلك هيكلًا فرعياً تحليلياً مثالياً. هذا الهيكل (البناء) الفرعى المثالى يتكون من ثلاثة أقسام كل واحد منها له غرض معين خاص.

القسم الأول: يطلق عليه بروتوکول^(٤) ويشتمل على السياق الإداري للفعل الذى تم (مثلاً إشارة إلى الأشخاص الذين تتضمنهم الوثيقة، والوقت والمكان والموضوع)

وصيغة رسمية (رمزية).

والقسم الثاني: ويطلق عليه مصطلح النص Text ويشتمل على الفعل أو الواقعة أو العمل (الحدث) أو العقد... الخ ويتضمن الاعتبارات والظروف التي أدت إليه، والأحوال والشروط المتعلقة بإنجام الفعل.

والقسم الثالث: ويطلق عليه مصطلح البروتوكول الأخير eschatocol ويشتمل على سياق توثيق الفعل أو الواقعة أو.. (على سبيل المثال الإعلان عن وسائل علامات الصحة وإشارات لمسؤوليات توثيق الفعل أو العقد) والصيغة النهائية.

وتبدو الأقسام الثلاثة متميزة ويمكن التعرف عليها ماديًّا، حتى في وثائق العصور الوسطى والعصر الحديث المبكر. ولم تكن هذه الأقسام مقسمة إلى فقرات بل كانت - عادةً - يتم التعرف عليها بكتابية أول كلمة في القسم - وفي بعض الأحيان أيضًا آخره - بخط وطريقة وحجم مختلف (٥٥).

والعناصر الداخلية للشكل التي غالباً ما تظهر في بداية الوثيقة في البروتوكول كثيرة، بعضها يشبه تماماً وثائق العصور الوسطى والبعض الآخر الوثائق المعاصرة، وبعضها له خصائص تتميز بها الوثائق الصادرة من السلطات العامة (أجهزة الدولة)، والبعض الآخر تتميز بها الوثائق الصادرة عن الأفراد بصفتهم الخاصة القضائية أو القانونية. وبعضها يتضمن إلى الوثائق التي بلغت شأنًا عاليًا من الرسمية، والبعض توجد في وثائق الأعمال، وفي النهاية بعضها توجد واحدة أو أخرى بطريقة تبادلية والبعض يوجد دائمًا.

وسيتم تناول هذه العناصر الداخلية جيًّعاً كما لو كانت موجودة كلها في الوثيقة: في الوثائق الحديثة يوجد أقصى أعلى الوثيقة ما يعرف بمصطلح العنونة "entitling" وهو الذي يتم التراسل به في رأس الخطاب في الوقت الحاضر، ويتضمن اللقب والاسمي (الاسم) والوظيفة وعنوان الشخص المادي أو القانوني الذي أصدر

الوثيقة أو الذي يتعامل معه منشى الوثيقة، وتحت عنصر العنونة أو مكانه يمكن أن نجد عنوان للوثيقة (مثلاً عقد - اتفاقية - مذكرة - محضر - وصية أخيرة) غالباً ما يتبع عنصر العنونة في الوثائق المعاصرة بالتاريخ، والذي يشير إلى المكان (التاريخ المكاني) والزمان أو الوقت (التاريخ الزماني) والذي يتمم الوثيقة أو الفعل الذي تتضمنه الوثيقة. وفي وثائق العصور الوسطى والعصر الحديث المبكر يوجد التاريخ في البروتوكول الختامي، وفي الوثائق ذات الرسمية البالغة يوجد التاريخ في البروتوكول الافتتاحي والختامي.

الدعاة: وهو الإشارة إلى الله والذي تتم الأعمال بذكر اسمه، ويوجد هذا الجزء في الوثائق العامة والخاصة في فترة العصور الوسطى، ويمكن أن يظل موجوداً في الوثائق الصادرة عن كيانات دينية وإن كان ذلك نادراً. وعندما يظهر هذا الجزء فإنه يأتي بلفظ مثل (باسم الله) أو رمز (يعبر عنه بالصلب أو رموز معينة للمسيح أو حروف ترمذ إلى المسيح أو المسيحية)^(٥٦) ويدرك الله أيضاً في البروتوكول عندما يستدعي كشاهد على الفعل (مثلاً في الإيمان "العهد") ويمكن القول أن الوثائق الحديثة والمعاصرة تشتمل على دعاء طالما تقدم طلباً (التماساً) بأن الفعل يتم باسم الشعب والملك والجمهورية والقانون أو أشياء مماثلة لذلك.

الفاعل أو صاحب الإرادة Superscription عنصر غوذجي في البروتوكول وهو الفاعل ذو الإرادة، حيث يشير هذا الجزء إلى صاحب الفعل أو الوثيقة ويستخدم مصطلح author^(٥٧) ويتجه هذا الجزء اليوم إلىأخذ شكل لقب أو وظيفة في بعض الأحيان أو يوجد مع اللقب. وهو ما زال يظهر بذاته في وثائق العقود (ويتضمن التعريف بالفاعل أو الإشارة إلى الطرف الأول) وفي وثائق الإقرارات (والتي تبدأ بالضمير أنا تتبع باسم الشخص المقر) وفي وثائق الصكوك أو المستندات الخطية مثل الوصايا تأتي مثلاً (هذه هي وصية فلان وهو اسمه ولقبه). والوثائق المصاغة على شكل خطابات - عادة - يرد في البروتوكول اسم ولقب وعنوان الموجه إليه الخطاب، أو هذه الوثيقة أو الفعل

القانوني الذي تتضمنه، وهذا العنصر يسمى التوجيه أو الإهداء Inscription، وقد يكون موجها إلى اسم بعينه أو عام، والأول يشير إلى شخص أو أشخاص معينين، بينما الثاني يشير إلى عامة غير محددة مثل المواطنين أو الشعب أو المؤمنين أو الطلاب أو إلى من يهمهم الأمر، أو إلى كل من سيأتي ذكرهم.

وفي وثائق العقود يعتبر الطرف الأول هو الفاعل (المؤلف) وأى طرف آخر هو الموجه إليه الفعل، والإشارة إلى أصحابهم تعتبر هى الجزء الموجه إليه الوثيقة ويمثل الموجه إليه بانتظام في وثائق التصرفات القانونية وعادة كذلك في الوثائق السردية والتأييد أيضاً، ولكن نادراً ما يوجد في وثائق الإثبات لأنها عادة غير موجهة إلى الشخص الذي صدرت من أجله (مثل شهادات التخرج).

التحية Salutation يتبع عادة التوجيه بصيغة السلام والتحية، وهي شكل يظهر في الخطابات، وفي الوثائق الحديثة والمعاصرة توجد التحية أحياناً في البروتوكول الختامي، وفي بعض الأحيان توجد في الاثنين البروتوكول الافتتاحي، والبروتوكول الختامي.

وحالياً قد يتبع التوجيه بالموضوع أكثر من التحية، أى يتبع بجملة تبين عن ماذا تدور الوثيقة؟ وقد يوضع موضوع الوثيقة في بعض وثائق المحاكم منذ القرن الماضي، وعرف بشكل عام في وثائق الإدارات الحكومية وعلى نطاق واسع في وثائق الأعمال خلال هذا القرن.

كما نجد في وثائق العصور الوسطى والعصر المبكر التي تمنح الألقاب والحقوق عنصر يسمى صيغة التأييد (الأبدية) perpetuitatis، وهي جملة تعلن أن الحقوق التي أوجدها الوثيقة غير مشروطة بوقت أو زمن، بل دائمة وثبتة في الذاكرة وقد تأتي بحروف مختصرة ترمز إلى الدوام مثل (pp).

وهناك صيغة أخرى فD وثائق العصور الوسطى وهى التقدير appreciation وهي صلاة قصيرة لفهم أو إدراك محتوى الوثيقة مثل بسعادة، آمين. وتظهر في

البروتكول أول الوثائق الخاصة، وفي البروتكول الختامي في الوثائق العامة بعد التاريخ، وهناك شكل من التقدير يعبر عنه في الوثائق المعاصرة ويأتي بكلمات مثل أتعشم أن" أو "مع تقديري" أو "آمل أن" الخ^(٥٨).

القسم الثاني النص :text

وهو الجزء الأوسط في الوثيقة، حيث نجد ظهور إرادة الفاعل بجلاء ودليل الفعل أو الواقعة أو تذكير بها. ومن وجة النظر التاريخية والقانونية والإدارية فإن هذا الجزء - عادة - هو أهم جزء في الوثيقة لأنه يمثل وجودها وسببها ومن ناحية أخرى بالنسبة للدبلوماسيين فإن النص لا يقدم مادة أكثر للنقد الدبلوماتي للوثيقة من القسمين الآخرين ويشتمل النص على:

- مدخل النص أو المقدمة، إذ يبدأ النص بمدخل ومقدمة تسمى *preamble* وتعبر عن الدوافع المشلى للفعل القانوني أو العمل. وهذه المقدمة لا تعطى السبب المحدد المؤدى للفعل الحالى الذي من أجله أنشئت الوثيقة أو تم به الفعل، ولكن مبادئ عامة أخلاقية وقانونية، فهو يشتمل على اعتبارات عامة ليست مرتبطة مباشرة بموضوع الوثيقة (الفعل)، ولكن تعبر عن الأفكار التي ألمحت أو أوضحت إلى فاعلها (المتصف) للقيام بالفعل، ولذلك فهو يشتمل على عبارات أخلاقية أو دينية، وحمل تعبر عن المبادئ السياسية، والسياسات الإدارية والمبادئ القانونية، ومشاعر الصداقة والتعاون والاهتمام والأمن وهكذا إلى غير ذلك. ولم يكن مدخل النص أبداً جزءاً أساسياً في النص، لذلك فإن وجوده يشير إلى القيمة العالية لشكل الوثيقة (أى بلغت شأنها كبيراً من الكمال والرسوخة)، وفي الوثائق القانونية الحديثة يتضمن مدخل النص إشارة إلى القوانين واللوائح والقرارات أو الآراء التي يستند إليها الفعل، واليوم - تماماً - مثل السابق، من الممكن ملاحظة أن بعض خواص من شكل الوثائق لها مداخل نص تخصيصها، غالباً

تكون مكررة، وعندما يكون هذا الجزء غير منقول من أشكال أو عقود سابقة، فإنه يمكن التعرف منه أكثر من أي جزء آخر على طبيعة الفترة الزمنية، والخصائص (المميزات) المماثلة لفئات معينة من التصرفات (الأفعال) أو دواعين معينة، وأيضا الانطباع عن شخصية الفاعل (المتصرف). ويمكن للأفكار المعبر عنها في مدخل النص – إلى حد ما – أن تكون عناصر للنقد الدبلوماتي.

التنوية: يلي مدخل النص في بعض وثائق التصرفات القانونية الرسمية ويعرف بالتنوية Notification أو الإعلام، أي نشر فحوى (مضمون) الوثيقة، والغرض منه هو التعبير عن أن الفعل الوارد في الوثيقة يُعلم (يصل) إلى كل المهتمين بها، وكذلك على جميع الأشخاص الذين لهم علاقة أن يكونوا على دراية بالتصرف القانوني الوارد بالوثيقة، والتنوية يتكون من صيغة مثل "نعلمكم" وفي بعض الأحيان يبدأ به النص ويتبع أو يوجد بدون مدخل النص.

العرض exposition: عرف صيغة العرض – عادة – بأنها حقيقة جوهر النص، أي أنها عرض محدد وحالي للظروف التي أدت إلى الفعل أو الوثيقة وفي الوثائق التي نتجت (أنشئت) نتيجة لإجراءات سواء عامة أو خاصة يمكن أن يتضمن العرض تذكير مختلف الجوانب الإجرائية أو الإشارة إلى ما تم تشيريه لإجراء أو أكثر منها، وعلى ذلك فإن الوثائق التي تمح شائياً، توجد إشارة للطلب وأسباب قبوله، وموافقة وعلم الأطراف المعنيين، وفي وثائق التزاع، يوجد عرض لتاريخ الحالة وتتطورها، وفي وثائق التراخيص أو الضمان (الكفالة)، نجد عرضاً للحقائق والظروف والأسباب التي أدت إلى اتخاذ القرار.. وهكذا. وفي بعض الأحيان يتضمن العرض أسماء الأفراد والمشاركين في عملية اتخاذ القرار مثل الوسطاء والمعلنين والأصدقاء والأقارب.

وقد يحدث أن كثيراً من الوثائق سواء عامة أو خاصة، تنشأ من مواقف متتشابهة، وفي هذه الحالات يصبح السرد لصيغة العرض نموذجاً مكرراً والذى في الوثائق القانونية،

خاصة ذات الطبيعة التعاقدية (عقود) يكون محدداً أو مفروضاً بالقانون، وفي الوثائق المعاصرة مثل هذا النموذج أو الصيغة تكون مطبوعة من قبل (مسقاً) ونبأ بعبارة "حيث أن" ^(٥٩).

التصرُّف:disposition

هو جوهر النص أي التعبير عن إرادة الفاعل القانوني (المتصرِّف)، وهنا يُعبر عن الحقيقة أو الواقع أو الفعل بلفظ عادة أنواع من الأفعال يمكنها توصيل طبيعة الفعل القانوني ووظيفة الوثيقة (مهمتها) مثل (يقر - يفوض - يعلن - يقضي أي يصدر حكمًا قضائياً، يشهد - يتفق - يلتزم أو يطلب... الخ). وقد يسبق الفعل بكلمة أو عبارة تجعل التصرُّف على علاقة مباشرة بصيغة العرض السابقة أو مدخل النص، مثل عبارة "وعلى ذلك" أو "من هنا... الخ".

وهناك صيغ روتينية تستخدم في أنماط معينة من المعاملات، وبشكل عام يختلف التصرُّف من وثيقة لأخرى لأنَّه لا يوجد عقدان متماشان تماماً.

الفقرات الختامية: Final clauses

في وثائق كثيرة ينتهي النص بالتصريف، أي عندما يتم التعبير عن الفعل تماماً. ولكن في معظم الوثائق، يلحق بالتصريف بعض الصيغ المتنوعة والتي تهدف إلى تأكيد تنفيذ الفعل أو التصرُّف، ولتجنب انتهائه، ولضمان صلاحته، وحفظ حقوق أطراف ثالثة، ولتأكيد تنفيذ وإنعام الشكل، ولإشارة إلى الوسائل المستخدمة لإعطاء الوثيقة قيمة إثباتية، وتلك الصيغ تكون من فقرات ختامية (نهاية) يمكن تقسيمها إلى مجموعات كال التالي:

- ١ - فقرات آمرة: تلك التي تعبَّر عن خضوع كل المعنيين لإرادة السلطة التي أصدرت الوثيقة.
- ٢ - فقرات مانعة: وهي التي تعبَّر عن منع انتهاك القانون أو معارضته.

- ٣- فقرات خضوع للقانون: وهي التي تعبّر عن احترام القانون، وعلى الرغم من أيّ أنظمة أو قرارات أخرى عكسية أو متعارضة معه تظهر أو تصرفات سابقة.
- ٤- فقرات الاستثناء: وهي التي تعبّر عن مواقف (أوضاع) وأحوال أو أشخاص تمثل استثناء للقانون.
- ٥- فقرات تعهدية (الإزامية): وهي التي تعبّر عن تعهد الأطراف باحترام الفعل الوارد بالوثيقة لنفسهم ولورثتهم أو أعقابهم.
- ٦- فقرات تنازلية: هي التي تعبّر عن قبول التنازل عن حق أو طلب.
- ٧- فقرات تهديدية أو تحذيرية: وهي التي تعبّر عن تهديد بعقاب لانتهاك القانون، وهي تتضمّن فتّين:
- أ- عقوبات (جزاءات) روحية تشمل تهديدات باللعنة أو الحرمان الروحي.
 - ب- عقوبات جزائية تشمل الإشارة إلى جراءات معينة متتالية (غرامات مثلاً...)
- ٨- فقرات واعدة: وهي التي تعبّر عن الوعد بجائزه عادة ذات طبيعة روحية لهؤلاء الذين يحترمون القانون.
- ٩- فقرات إثباتية: وهي التي تعبّر أو تذكر بوسائل (طرق) إضفاء الصحة على الوثيقة وضمان صحتها (توثيقها)، وتتغير هذه الكلمات تبعاً للزمان والمكان، ولكن هذه الفقرات عادة محددة الصيغ، وأكثر من ذلك غالباً - وخاصة في الوثائق المستوفية الشروط القانونية والرسمية - تكون الفقرات الإثباتية هي بداية البروتوكول الختامي.

وفي الوثائق غير الرسمية والخاصة يمكن أن يبدأ البروتوكول الختامي بجملة تعبّر عن التقدير متّبعة بالتحية، وبفقرة مدح أو مجاملة والتي تتكون من صيغة تعبّر عن الاحترام مثل "تقديرى - أو المخلص لك" أو ما شابه ذلك. وأياً ما كان الأمر فإن جوهر وقلب

البروتكول الختامي هو الشهادة، أي توقيعات هؤلاء الذين ساهموا في إصدار الوثيقة الفاعل القانوني - الكاتب - موقع) والشهود على الحدث القانوني أو التوقيع وعادة يأخذ التوقيع شكل الإمضاء، ولكن ليس هذا دائماً هكذا، مثلاً البرقيات ورسائل البريد الإلكتروني تحمل توقيعات وليس إمضاءات.

والشهادة هي الوسيلة المعتادة بشكل عام لسريان مفعول الوثيقة (صلاحيتها)، ولكنها غير موجودة في كل أنواع الوثائق مثل الإحصاءات، الدوريات - الفواتير، فهي لا تحتاج إلى شهادة لكي تكون سارية المفعول (صالحة) قانونياً، لأن عملية إنشائها ذاتها تجعلها سارية المفعول، وهناك وثائق أخرى يوجد بها السريان في البروتكول الافتتاحي، وهذه مثيله للوثائق الإلكترونية، ولكن توجد أمثلة أيضاً في الوثائق التقليدية: مثل السجلات التي يسرى مفعولها في الصفحة الأولى للسجل، والمذكرات تمكن أن تمضي أو توقع بالحراف الأولى على جانب الكتابة، والوثائق الصادرة عن الأديرة الإنجيلية تظهر التوقيعات في أعلى الركن اليسار، وعندما تكون الشهادة بالإمضاءات، فعادة ما يصاحبها خصائص الإمضاء، أي الإشارة إلى اللقب ووظيفة الموقع. ويمكن أن يتبع الإمضاء بعلامات السكرتارية (حروف مختصرة عن كاتب الآلة، إشارة إلى المحتويات، وإشارة إلى أنه تم عمل نسخ من الوثيقة لأشخاص آخرين) وعادة هذا الجزء هو العنصر الداخلي الأخير في الشكل الوثائقى، ويمكن تلخيص العناصر الداخلية للشكل الوثائقى كالتالي:

العناصر الداخلية للشكل:

| | |
|---|--------------------------------------|
| العنونة اللقب (المسمى) التاريخ الدعاء الفاعل (صاحب الإرادة) الموجه إليه (في الرسائل) التحية الموضوع صيغة الدعومة التقدير | بروتوكول: Protocole |
| مدخل النص - المقدمة الأعلام - التنوية العرض التصرف فقرات ختامية | نص : Text |
| الإثبات التاريخ التقدير (دعاء قصير) التحية فقرة مدح (مجاملة) الشهادة مواصفات الإمضاء ملاحظات السكرتارية | بروتوكول الآخر: Eschatocol |

ولا تظهر العناصر الداخلية المشار إليها سابقا في نفس الوقت في الشكل الوثائقى دائما وبعضاها حصرى بالتبادل، وتبعا "هيرت هول" فإن الوثيقة الرسمية الإنجليزية في العصر الوسيط تتالف من:

بروتوکول يشمل ١ - الدعاء ٢ - الفاعل

النص ويشمل ١ - مدخل النص ٢ - العرض ٣ - التصرف ٤ - فقرات ختامية أو

تحذير

بروتوکول آخر: ١ - التاريخ ٢ - الشهادة

ومن ناحية أخرى فإن ترابط هذه العناصر على نحو معين هو الذي يحدد هيئة الأشكال الوثائقية، ويسمح لنا بتمييز شكل ما عن الآخر بمجرد نظرة أو لمحه.

ثامناً: بنية النقد الدبلوماتي:

تعرف الوثائقيون (الدبلوماسيون) على العناصر الخارجية والداخلية للشكل الوثائقى من خلال فحص ودراسة عدد كبير من الوثائق الصادرة في أزمنة مختلفة، وموثقة بواسطة منشئين متتنوعين (تنوع المصدر) ولأغراض مختلفة.

والهدف الآن من هذا التصرف هو وضع - في تطابق مباشر - المكونات المفردة للشكل الوثائقى مع مكونات المعاملات الإدارية، والاتفاقيات المتعددة لتلك المكونات مع إعطاء غاذج للمعاملات. والغرض الأقصى هو تحقيق القدرة على رؤية وظيفة الوثائق من خلال شكلها، لكي نعلم عن هذه الوظائف، وكيف كانت تتم لكل منشئ للوثائق (إدارة)، ومن ثم نحصل على المعرفة الضرورية لتنوع صحة الوثائق، والتي تكون مدعاة من قبل الشخص القانوني الذي أنشأها عند أداء وظيفة معينة. وعلى ذلك فإن النقد الدبلوماتي يبدأ من شكل الوثيقة إلى الفعل أو العمل المشار إليه في الوثيقة، وبهدف التحليل (النقد الدبلوماتي) لفهم السياق القضائى (القانوني)، والإداري والإجرائى الذى صدرت فيه الوثائق التي يتم تحليلها.

إن بنية التحليل الدبلوماتي صارمة تماماً، وتعكس تطوراً منهجياً من الخاص إلى العام وهذا هو الاتجاه الوحيد الذي يمكن اتخاذه عندما يكون سياق الوثيقة التي يتم تحليلها غير معروف، وعلى ذلك يبدأ النقد الدبلوماتي على النحو التالي:

العناصر الخارجية extrinsic elements

- الوسيط.

- الخط

- اللغة

- العلامات الخاصة.

- الأختام.

- المهامش (الحواشى والتعليقات)

العناصر الداخلية intrinsic elements

البروتوكول

أقسام فرعية

النص

أقسام فرعية

البروتوكول الختامي

أقسام فرعية

الأشخاص

الفاعل القانوني

الفاعل الوثيقى

المقصود بالفعل (الوجه إليه)

مخاطب الوثيقة

الكاتب

موقع المكتب

الشهود

خصائص الإمضاءات

ألقاب - وظائف الأشخاص المعنيين

نوع العمل (التصرف - الواقعة- الفعل)

بسيط- تعاقدي - مشاركة - التكميلي- العقد أو الإجرائي

العلاقة بين الوثيقة والإجراء

الإجراء الذي تتعلق به الوثيقة - وإذا ما كانت الوثيقة نتيجة "عقد (فعل) في الإجراء" وصيغة الإجراء المعين.

نوع الوثيقة

مسماها (خطاب - عقد رسمي)

طبيعتها (عامة - خاصة)

وظيفتها (منشئة- مشتبة)... الخ

حالتها (أصل- مسودة- نسخة)

الوصف الوثائقى (الدبلوماتى)

-السياق (السنة - الشهر- اليوم - المكان)

-الفعل (الأشخاص الخ)

- الوثيقة (اسم الشكل - الطبيعة - الوظيفة - الحالة - الوسيط - الكمية)

تعليق ختامية:

وهي أي تعليقات تشير إلى الوثيقة ككل، وأكثر من أي عنصر معين من مكونات الشكل الوثائقي للتحليل الدبلوماتي المشار إليه.

وعلى هذا النحو فإن علم الوثائق هو مجموعة من العمليات العقلية في تناول مأمول أو متوقع بطريقة منهجية للتفكير عن الوثائق الأرشيفية. وكيف يتم الاستخدام الأفضل لمبادئه ومنهجه في الوصف الأرشيفي^(٦٠).

وهو أمر غاية في الأهمية، حيث يحتاج الأرشيفي (المفهرس) في عملية الوصف لإعداد فهرس للوثائق إلى علم الوثائق (الدبلوماتيك) ومبادئه ومنهجه لكي تتم عملية الوصف بكفاءة وفاعلية.

جدول يوضح عناصر النقد في علم الوثائق (الدبلوماتيك) الحديث^(٦١) طبقاً لمشروع
 (أنتربارس Interparas)

| العناصر المادية | الشكل | الوسط | العنصر الماديية |
|---|-------|-------|-----------------|
| مظهر الشكل الوثائقى أولاً: العناصر الخارجية يعتبر الوسيط هو العنصر الخارجي الأول للوثيقة، بعض النظر عن نوعه ورق أم إلكتروني، في علم الوثائق (الدبلوماتيك) التقليدي تمثل الطريقة التي تم بها تحضير ومعالجة الرق أو الورق عنصراً من عناصر صحة المحتوى الذي تتضمنه لأنها يضيف أو يساهم في فهم معنى الوثيقة، وفي الوثائق الإلكترونية المنتجة إلكترونياً يصبح الوسيط فقط مادة - شكل - استعداد لاستقبال الرسالة. | | | |
| إن الأنواع التي يتم فحصها (تحليلها) في علم الوثائق (الدبلوماتيك) التقليدي كجزء من اللغة أصبحت جزءاً من الخط في علم الوثائق (الدبلوماتيك) الحديث. التسطير - الصفحات - الشكل العام (الحجم أو المقاس - القطع - الدرج) نوع (أنواع) الخط الأيدي المختلفة - حروف الطباعة أو الأحبار. تنظيم الفقرات علامات الترقيم | | | |

| | | | |
|---|--|--------------------|--|
| الاختصارات والأحرف الكبيرة الأخطاء والتصحيح برنامج الحاسوب الآلي الصيغة. | | | |
| اعتبرت اللغة ضمن العناصر الداخلية في وثائق العصور الوسطى وتعتبر حالياً عنصراً من العناصر الخارجية الكلمات أو الألفاظ الإنشاء الأسلوب | | اللغة | |
| فحص علم الوثائق (الدبلوماتيك) التقليدي العلامات الخاصة ضمن عناصر النقد الخارجي تحت فتنيين مختلفتين كالتالي: ١ - علامات الدواوين تناوش معاً مع ملاحظات أخرى (حواشي وتعليقات قائمة دورانى) كإضافات توضع على الوثيقة بعد إنشائها: وهي متعلقة بالوجه الإجرائي. ٢ - علامات الكتاب والمتصريين كانت تفحص في فئة العناصر التي تصاف إلى الوثيقة لإضفاء الصحة عليها. وهي متعلقة بالفعل وتنفيذها. وقد قسمت دورانى هذه الفئة لفتنيين فرعيين: وعلامات خاصة تتعلق به: | | العلامات الخاصة | |

| | | | |
|--|--|-----------------------|--|
| <p>- الإجراءات الإدارية المكتبية.</p> <p>- وجه إضفاء الصحة (وضع علامات الصحة).</p> <p>أمثلة:</p> <p>علامات الكتاب والمنصرين.</p> <p>علامات الدوائيين وإدارات الوثائق.</p> | | | |
| <p>مادة الخاتم</p> <p>شكل وحجم الخاتم.</p> <p>الرموز</p> <p>النقوش أو الشعار المنقوش</p> <p>طريقة تثبيته</p> | | الأختام | |
| <p>تطور العلامات الخاصة المتعلقة بالإجراءات الإدارية واتسعت لكي تكون قسمًا متميزة جديداً: وهي تعرف ضمن مكونات الجزء الخارجي للوثيقة. ويفحص علم الوثائق (الدبلوماتيك) التقليدي بعمق هذه الملاحظات المضافة بتعلقها بالتطور التاريخي للإجراءات المتنوعة للدوائيين، وهي ترکز بصفة أساسية على وجه إكمال الوثيقة المفردة. وقد وسعت دورانتي عناصر الهوامش والحواشي لتكامل أو وجه استقبال (تلقي) واستبعاد الوثيقة، وعلاقتها بالوثائق الأخرى (المشاق الأرشيفي) وطبقاً لتعريف الوثيقة الجارية من علم</p> | | الهوامش أو الحواشي | |

علم الوثائق (الدبلوماتيك) الحديث

[٦٧]

| الأرشيف | | | |
|--|--|--|--|
| التوثيق التسجيل | متضمنة في مرحلة التنفيذ | | |
| علامات بجوار الص سابقة وتاليه للفعل تواتر القراءة أو الكتابة ملاحظات النقل الاستبعاد (التخلص من الوثائق) الموضوع "عاجل" - "موجه آلي" | متضمنة في مرحلة التداول | | |
| رقم التسجيل رقم التصنيف الإشارات المرجعية تاريخ وتسليم الإدارية (المكتب) المعروفين الأرشيفيين (مسؤولو الحفظ الأرشيفي) | متضمنة في المرحلة الإدارية أو العمل | | |

| العناصر الفكرية | التفاصيل الداخلية للشكل الوثائقى. وكانت تسمى سابقا العناصر الداخلية |
|--------------------|---|
| البروتوكول | يشتمل على السياق الإداري للفعل (العمل) (مثلا إشارة إلى الأشخاص المعينين، الزمان والمكان والموضع) والصيغة الأولية. |
| العنونة | وتشمل الاسم، واللقب، والوظيفة والعنوان بالشخص المادي أو القضائي (القانوني) الذي أصدر الوثيقة، أو الذي يكون عميلا للفاعل القانوني للوثيقة، واليوم يمكن التراسل بالعنونة في رأس الخطاب. |
| عنوان الوثيقة | تحت بند العنونة أو مكانها يمكن وضع عنوان الوثيقة مثلا (وثيقة رسمية - اتفاقية - محاضر "هذه الوصية الأخيرة" "شهادة") |
| التاريخ | في الوثائق المعاصرة تتبع العنونة عادة بالتاريخ، مشيرة إلى المكان (التاريخ المكاني) والوقت (التاريخ الرماني) الذي قمت أو أكملت فيه الوثيقة أو الفعل الذي يرد فيها. وفي وثائق العصر الوسيط ووثائق العصر الحديث المبكر كان التاريخ يرد في البروتوكول الختامي. وفي الوثائق باللغة الرسمية والقواعد يوجد التاريخ في الاثنين البروتوكول الافتتاحي والختامي. |
| الدعاء | الدعاء يعني الإشارة إلى الله والذي ينبغي أن يوضع اسمه في كل عمل أو فعل يتم، ويوجد |

| | | | |
|---|----------------------------------|--|--|
| <p>هذا العنصر في الوثائق العامة والخاصة في العصر الوسيط. ويمكن أن يظل موجوداً في الوثائق التي تصدر عن جهات دينية ولكن ذلك غاية في الندرة.</p> <p>وعندما ظهر هذا العنصر أخذ الشكل اللفظي أو الحرفي (يبدأ بكلمات مثل باسم الله) أو شكل رمزي (مثل التعبير بالصلب - علامات ترمز (مونوجرام) لاسم المسيح. أو الحروف الأولى للاسم. وتأتي الإشارة إلى الله في البروتوكول الختامي عندما يكون الله مطلوباً شاهداً على الفعل. (مثلاً عند القسم حلف اليمين)، ويمكن القول أن الوثائق الحديثة والمعاصرة تشتمل على دعاء عندما تشمل الوثائق طلباً أو التماساً يشتمله الفعل يتم باسم الشعب أو الملك أو الجمهورية أو باسم القانون أو عناوين أخرى شبيهة.</p> | | | |
| <p>عنصر غودجي في البروتوكول هو الفاعل القانوني، ويعني الإشارة إلى اسم المتصرف (صاحب) الوثيقة أو الفعل (العمل).</p> <p>واليوم قد يأخذ الفاعل القانوني شكل العنونة، ومن ناحية أخرى في بعض الأحيان، قد يوجد بالاشتراك مع العنونة، وما زال يظهر بذاته في جميع وثائق العقود (ويتضمن الفاعل القانوني الإشارة إلى الطرف الأول)، وفي وثائق</p> | <p>الفاعل القانوني (الإرادة)</p> | | |

| | | | |
|--|---|--|--|
| <p>الإقرارات (تلك التي تبدأ بالضمير أنا تتبع باسم الفاعل، وفي وثائق بخط أصحابها مثل الوصايا (على سبيل المثال (هذه الوصية الأخيرة وشهادة الوزير الأفخم محمد على باشا))</p> | | | |
| <p>يتمثل هذا العنصر في الوثائق المصاغة على شكل خطابات وعادة يظهر في البروتوكول الافتتاحي اسم الموجه إليه الخطاب (الوثيقة) أو الفعل ولقبه وعنوانه. ويسمى هذا العنصر المقصود بالفعل. وقد يكون المقصود بالفعل أسماء محددة خاصاً أو عاماً. والاسم المحدد يشير إلى واحد أو أكثر من الأشخاص الحددين، بينما العام يشير إلى فئات عامة كبيرة وغير محددة، مثل المواطنين أو الشعب أو المؤمنين أو الطلاب، أو من يهمهم الأمر وغير ذلك. وفي وثائق العقود، يعتبر الطرف الأول هو الفاعل القانوني (المتصف) والطرف الآخر هو المقصود بالفعل أو المخاطب والإشارة إلى اسمه (أسمائهم) تكون هي هذا العنصر المقصود بالفعل في الوثيقة.</p> <p>ويوجد هذا العنصر بصفة منتظمة في وثائق التصرفات، وأحياناً في وثائق التدعيم والسرد، ولكن نادراً ما يوجد في وثائق الإثبات لأنّه عادة هذه الأخيرة لا توجه إلى الأشخاص</p> | <p>الموجه إليه (المقصود بالفعل)</p> | | |

| | | | |
|---|--|--------------|--|
| الذين أصدرت من أجلهم (مثل شهادات التخرج). | | | |
| يتبع المقصود بالوثيقة بشكل عام بالتحية، وهي شكل من السلام والتحية يظهر فقط في الرسائل. | التحية | | |
| اليوم يمكن أن يتبع المقصود بالوثيقة بالموضوع أكثر من التحية، أي بعبارة تشرح عن ماذا تدور الوثيقة وقد وضع الموضوع في بعض وثائق المحاكم منذ القرن الماضي. ولكن عرف بشكل عام في الوثائق الإداريات الحكومية ، وبشكل أوسع في وثائق الأعمال خلال هذا القرن. | الموضوع | | |
| تماما مثل وثائق العصر الوسيط والحديث المبكر يشار إلى العناوين أو الحقوق كعنصر يسمى صيغة الشهادة أو الديعومة وهي عبارة أو جملة تعلن الوثيقة فيها حدوث وجود الحقوق بشكل دائم وغير مقيد بوقت محدد، وأها حقوق دائمة - مستمرة للأبد. | صيغة الديعومة formula Perpetuitatis | | |
| هي صيغة قصيرة بالدعاء لإنعام (تحقيق) محتوى الوثيقة (مثل آمين - بإذن الله ..) ويظهر هذا الجزء في البروتوكول الافتتاحي في الوثائق السابقة أو القديمة وفي البروتوكول الختامي في الوثائق العامة تاليا التاريخ. | صيغة دعائية appreciation | | |
| يحتوي على الحدث (الفعل القانوني) متضمنا | | النص text | |

| | | | |
|--|--|--|--|
| <p>الاعتبارات والظروف التي تم على أساسها والشروط المتعلقة بتنفيذ أو إتمامه ويعتبر النص هو الجزء الرئيس وقلب الوثيقة، حيث نجد ظهور (تجلي) إرادة الفاعل القانوني أي صاحب الإرادة، وأدلة الفعل القانوني أو التسلسل الزمني للحدث، ومن وجهة النظر التاريخية والقانونية والإدارية فإن هذا الجزء هو أهم أجزاء الوثيقة، لأنه يمثل جوهر وسبب وجودها. ومهما يكن من أمر فإنه بالنسبة للوثائيق diplomatist لا يقدم النص مادة أكثر لنقد الوثيقة من القسمين الآخرين (البروتوكولين)</p> | | | |
| <p>عادة يبدأ النص بمقدمة أو مدخل يعبر عن الدافع أو المبرر المتأتي للفعل (الحدث)، وهو لا يعطي سبباً مباشراً وأساسياً لإنشاء الوثيقة أو إقام الفعل ولكن المبادئ الأخلاقية أو القانونية. وتتضمن المقدمة عادة مبررات عامة لا تتعلق مباشرة بموضوع الوثيقة، ولكنها تعبر عن الأفكار التي دفعت الفاعل القانوني لإنشائها، وترتبط المقدمة باهتمام المخاطب أو الموجه له المكتوب، وكذلك تنميق الكتابة (الصياغة) وعلى ذلك فهي تشتمل على عبارات أخلاقية أو دينية أو جمل وعبارات تعبر عن المبادئ أو الاتجاهات والأراء</p> | <p>مدخل النص المقدمة preamble</p> | | |

| | | | |
|--|--|--|--|
| <p>السياسية، والسياسات الإدارية والمبادئ القانونية ومشاعر الصداقة والتعاون والاهتمامات المشتركة والأمن وغير ذلك..</p> <p>ولم تكن المقدمة أبداً جزءاً أساسياً في نص الوثيقة، وعلى ذلك فإن وجودها يشير إلى علو قدرها وبلغتها قدرًا كبيرًا من الرسمية، وفي الوثائق القانونية الحديثة تشتمل المقدمة على مقتبسات من القوانين واللوائح والقرارات أو الآراء التي يستند إليها الفعل (الحدث).</p> | | | |
| <p>في بعض وثائق التصرفات القانونية يتبع مدخل النص أو المقدمة بالتنوية، وهو يأتي لنشر محتوى الوثيقة والهدف منه التعبير عن الحدث (الفعل) الذي تم توثيقه في الوثيقة ليصل إلى كل من له اهتمام به وكذلك كل الأشخاص ذوي الصلة يجب أن يعلموا أو يحاطوا علمًا بالنصرف الوارد بالوثيقة. ويكون التنوية من صيغة مثل علمكم به، أو اعملوا.. وفي بعض الأحيان يبدأ النص بالتنوية أو يتبع بالمقدمة أو يوجد بذوها.</p> | <p>التنوية أو الأعلام notification</p> | | |
| <p>تتقدم صيغة العرض جوهر النص عادة، والعرض هو سرد للظروف الأساسية واللحالية لإنشاء الفعل (الحدث) أو الوثيقة. وفي الوثائق الناتجة عن إجراءات عامة أو خاصة يمكن أن</p> | <p>صيغة العرض exposition</p> | | |

| | | | |
|---|-----------------------------------|--|--|
| <p>تتضمن صيغة العرض مذكرة أو سرد زمني لمختلف أطوار الإجراءات السابقة أو يكون مشتملاً للإشارة إلى الطلب (الالتماس) وأسباب الطلب، وللموافقة عليه، أو قوله، أو إجماع وموافقات الأطراف المعنية، وفي الوثائق التي تتعلق بأحداث مستمرة، تتضمن صيغة العرض تاريخ القضية وتطورها، وفي وثائق الإجازات (الشهادات) أو التراخيص تشتمل صيغة العرض على سرد للحقائق والظروف وأسباب صدور القرار وهكذا.</p> <p>وفي بعض الأحيان تشتمل صيغة العرض على أسماء الأشخاص الذي ساهموا في عملية صنع القرار، مثل الوسطاء والاستشاريين، والأصدقاء والأقارب. وقد يحدث في كثير من الوثائق سواء العامة أو الخاصة أن تنشأ من مواقف مماثلة، وفي هذه الحالات يصبح السرد صيغة غطية مكررة تكون في الوثائق القانونية خاصة ذات الطبيعة التعاقدية (العقود)، مفروضة بالقانون. وفي الوثائق المعاصرة مثل هذه الصيغة تكون معدة أو مطبوعة مسبقاً وتبدأ عادة بعبارة "حيث أن..".</p> | | | |
| <p>إن الفعل أو النصرف هو قلب النص في الوثيقة فهو تعبير عن إرادة الفاعل القانوني أو حكم أو الحاكم. وفيه يعبر بدقة عادة بأنواع</p> | <p>التصرف الحدث الفعل</p> | | |

| | | |
|--|--|--|
| <p>من الأفعال يمكنها إيصال طبيعة الحدث ووظيفة الوثيقة مثل: (بقر - يفوض - يعلنه - يصدر - يشهد - يوافق - يلتزم إلخ) وقد يسبق الفعل بكلمة أو عبارة تربط التصرف مباشرة بصيغى العرض أو مدخل النص السابقتين مثل "وعلى ذلك" أو "من هنا" إلخ. وتوجد صيغ خاصة ومعينة غطية تستخدم في بعض نماذج التصرفات، ولكن بشكل عام تختلف صيغ التصرف من وثيقة لأخرى لأنه لا يوجد حدثان (فعلان) متطابقان تماما.</p> | dispos itive | |
| <p>في كثير من الوثائق ينتهي النص بالتصرف الذي يعبر عنه وقت إنشاء الحدث أو الفعل. وعلى ذلك يشتمل نص أغلب الوثائق بعد التصرف أو معه على صيغ متعددة، هدفها تأكيد تنفيذ الفعل، وتجنب اللبس، وضمان استمرارها والحفاظ على حقوق الأطراف الثلاثة، وللإشهاد أو التصديق على تنفيذ الصيغ المطلوبة، وللإشارة إلى الوسائل المستخدمة لاعطاء الوثيقة. قيمتها الإثباتية. تلك الصيغ هي التي تكون الفقرات الختامية ويمكن تقسيمها إلى مجموعات أو فئات كالتالي:</p> <p>فقرات آمرة: وهي التي تعبّر عن إلزام جميع المعنيين بالفعل والامتثال لإرادة الفاعل أو</p> | <p>الفقرات الختامية jural clause s</p> | |

| | | |
|--|--|--|
| السلطة. | | |
| <p>فقرات تحريمية: وهي تعبر عن تحريم انتهاءك أو الاعتداء على القوانين أو التشريعات أو معارضتها.</p> <p>فقرات عدم مخالفـة القانون: وهي تعـبر عن الالتزام باحـترام القانون والـتشريع عـلى الرـغم من قـوانـين أو قـرارات تـعـارـض معـه أو المـعارـضة أو محـكـوم بها في تـصـرـفات سابـقة.</p> <p>فـقرـات استثنـائية: تعـبر عن أوضـاع (أحوال) أو أشـخاص قد تكون مستـثنـاهـ من القانون.</p> <p>فـقرـات تعـهـدية (إلـزـامـيـة): وتعـبر عن التـزـام جـمـيع الأـطـراف بما جاءـ بالـوـثـيقـة من تـصـرـفـ بالـسـيـنة لهمـ وـخـلـفـائـهمـ أوـ أـحـفـادـهمـ.</p> <p>فـقرـات تـناـزلـيـة: وهي تعـبر عن المـوـافـقـةـ عنـ التـازـلـ عنـ حقـ أوـ طـلبـ.</p> <p>فـقرـات تحـذـيرـيـة: وهي تعـبر عن قـدـيدـ بالـعـقـابـ يـبـغـيـ اـتـخـاذـهـ عـنـ اـنـتـهـاـكـ القـانـونـ أوـ التـشـرـيعـ وـهـيـ تـشـتمـلـ عـلـىـ فـتـيـنـ: ١ـ جـزـاءـاتـ روـحـيـةـ وـتـشـمـلـ قـدـيـدـاتـ بـالـمـرـضـ أوـ الـمـعـنـاتـ. ٢ـ جـزـاءـاتـ عـقـابـيـةـ، وـتـشـمـلـ الإـشـارـةـ إـلـىـ نـتـائـجـ أوـ تـدـاعـيـاتـ عـقـابـيـةـ خـاصـةـ معـيـنةـ.</p> <p>فـقرـاتـ وـاعـدةـ: وـتـعـبرـ عـنـ الـوـعدـ بـجـائزـةـ، عـادـةـ ذاتـ طـابـعـ روـحـيـ، لـؤـلـاءـ الـذـينـ يـحـترـمـونـ</p> | | |

| | | | |
|--|--|---|--|
| <p>القانون والتشريع.</p> <p>فقرات إثباتية: تلك التي تعلن وسائل أو الطرق المستخدمة لاستمرار صحة الوثيقة وضمان موثوقيتها، وتغير العبارات تبعاً للزمان والمكان، ولكن تلك الفقرات تكون عادة ذات صيغ محددة مثل (هنا تم وضع توقيعي أو وضعت توقيعي على هذه الوثيقة أو وضعت توقيعي وخاتمي وخاتم الإدارة على هذه الوثيقة ثم التوقيع والختم، أشهد بأن الوثيقة جديرة بالثقة).</p> | | | |
| <p>يشتمل على السياق التوثيقي للفعل أو الحدث (مثلاً الإعلان عن وسائل صلاحية الوثيقة، والإشارة إلى مسئوليات توثيق الفعل) والصيغة النهاية (الختامية).</p> | | <p>البروتوكول الختامي Eschato col</p> | |
| <p>تبدأ عادة صيغ الإثبات أكثر وأكثر خاصة في الوثائق باللغة الرسمية والقانونية في البروتوكول الختامي، مباشرة متبقعة بالتاريخ المكان والزمان، أو تشير إلى التاريخ الوارد في البروتوكول الافتتاحي.</p> | <p>الإثبات والناريخ</p> | | |
| <p>قد تظهر صيغ التقدير في البروتوكول الختامي تالية للتاريخ في الوثائق العامة، ويأخذ في الاعتبار شكل حديث لصيغة التقدير يعبر عنه عادة في الوثائق المعاصرة ويأتي عبارات مثل وتفضلوا بقبول - مع تقديرى - آمل أن أو</p> | <p>صيغ التقدير Appre ciation</p> | | |

| | | |
|---|--------------------------------|--|
| <p>أتعشم في .. إلخ).</p> | | |
| <p>تأتي صيغة التحية عادة في الوثائق المعاصرة في البروتوكول الختامي ، وفي بعض الأحيان تأتي في كل من البروتوكول الافتتاحي والختامي.</p> | <p>التحية solution</p> | |
| <p>عنصر جديد أصبح جزءاً من البروتوكول الختامي، بينما في وثائق العصور الوسطى، وكانت كل الفقرات أو العبارات يعاد تجميعها وفحصها كجزء من النص. وتشتمل عبارات الجاملة على صيغة موجزة تعبر عن الاحترام مثل، خالص التقدير والاحترام، مع احترامي ... وما شابه ذلك.</p> | <p>فقرات أو عبارات الجاملة</p> | |
| <p>الإشهاد هو جوهر وقلب البروتوكول الختامي وهو عبارة عن توقيعات أو إمضاءات أو الأشخاص الذين أسهموا في إصدار هذه الوثيقة (الفاعل القانوني، الكاتب، الموظف الإداري) وشهود التصرف القانوني وتوقيعهم. وعادة يأخذ التوقيع شكل الإمضاء، ولكن ليس ذلك كذلك دائماً، على سبيل المثال: تشتمل البرقيات والبريد الإلكتروني على توقيعات ولكنها ليست إمضاءات. وعموماً إن الإشهاد هو الوسيلة المستخدمة لإضفاء الصلاحية والكمال للوثيقة، ولكنها غير موجودة في كل نماذج الوثائق. مثلاً دفاتر</p> | <p>الإشهاد attestation</p> | |

| | | | |
|---|---------------------------|--|--|
| <p>الإحصاء الدوريات والفوatir لا تحتاج إلى توقيعات لكي تكون صالحة أو صحيحة لأن عملية إنشائها ذاتها تجعلها صالحة وسليمة. وهناك وثائق أخرى تظهر صحتها وصلاحيتها في البروتوكول الافتتاحي، هذه شبيهة تماماً بالوثائق الإلكترونية ويوجد أيضاً أمثلة في الوثائق التقليدية فالسجلات يمكن أن تكون صحيحة وصالحة على الصفحة الأولى والمذkerات يمكن أن توقع أو تمضي على جانب التوقيعات والوثائق الصادرة من الأديرة الإنجليزية تظهر التوقيع في أعلى الركن اليسار.</p> | | | |
| <p>عندما يكون الإشهاد إمضاءات، فإنه عادة تكون مصحوبة بخصائص أو أوصاف صاحب الإمضاء، معنى الإشارة إلى وظيفته وأهليته للتوقيع.</p> | <p>خصائص الإمضاء</p> | | |
| <p>قد تتبع خصائص الإمضاء بعلامات إدارية للحروف الأولى من اسم كاتب الألة، الإشارة إلى المحتوى، وتأشيره تفيد أن الوثيقة قد تم عمل نسخ منها لآفراد آخرين.. الخ) ولكن عادة هذه الملاحظات تكون العنصر الأخير من الخصائص الداخلية للشكل الدبلوماتي.</p> | <p>ملاحظات إدارية</p> | | |

علم الدبلوماتيك الأرشيفي المعاصر

Contemporary Archival Diplomatics

لقد مهدت مقالات دورانى السنت من عام ١٩٨٩ إلى ١٩٩٢ الأرض للقيام بمشروع بحثى خلال ١٩٩٤ - ١٩٩٧ قامت به جامعة بريتش كولومبيا تحت عنوان "Preservation of the integrity of Electronic Records" ^(٦٢) وكان هدف هذا المشروع هو التعريف والتعرف نظرياً مبدئياً، على طبيعة الوثيقة الإلكترونية والشروط الضرورية لتأكيد صلاحيتها الدائمة وموثقيتها وصحتها، خلال حياتها الحارية وشبه الحارية ^(٦٣) ، أي في العمر الأول (الحاري) والعمر الوسيط للوثيقة.

وقد بدأ الباحثون عملهم بتوضيح مجموعة من الفرضيات العامة تتعلق بطبيعة الوثيقة الحارية في بيئة الحفظ الحديثة (والغالبية ورقية) والشروط الضرورية لتأكيد دوام فاعليتها وصحتها، وقد قدمت تلك التفسيرات مجموعة من الفروض تعبر عن المكونات الضرورية والكافية للوثيقة الإلكترونية المتكاملة ذات الفاعلية الدائمة والصحيحة. واستمدت تلك الفروض مبادئها ومناهجها من كلا العلمين علم الوثائق وعلم الأرشيف، وعلى ذلك يتكمel مستقبل علم الوثائق - الذي يدرس الوثائق بشكل منفرد مع علم الأرشيف الذي يدرس الوثائق بشكل شامل وكلوي ويوضح النماذج الخاصة بمشروع UBC هذه الفروض.

هوامش الدراسة:

^(١) على سبيل المثال لا الحصر: حسن الخلوة، الدبلوماتيكا (مجلة كلية الآداب - جامعة القاهرة مج ٢٧ سنة ١٩٦٥)، القاهرة ١٩٦٩ والألوسي، سالم عبود: علم تحقيق الوثائق المعروف بعلم الدبلوماتيك، بغداد، الفرع الإقليمي العربي للوثائق، ١٩٧٧، والدبلوماتيك أو علم دراسة الوثائق ونقتها، بغداد، مطبعة الجمهورية، ١٩٧٤، سلوى على ميلاد: الوثيقة القانونية ماهيتها وأجزاؤها وأهميتها، القاهرة، ١٩٨٥.

Giry, Arther, Manuel de, diplomatique, Paris, 1894.- Larousse XXe siecle Paris 1931,

علم الوثائق، متاح على الرابط التالي:

https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%B9%D9%84%D9%85_%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%AB%D8%A7%D8%A6%D9%82

Duranti, Luciana, Diplomatics: New uses for an old, science (part 1) Archivaria (28) 1989, p.7

سندس الدهاس: مصطلحات الدبلوماتيك، علم دراسة الوثائق ونقتها. موقع مجلة الموروث:

<http://www.iraqnla-iq.com/fp/journal74/nafitha2.htm>

^(٢) Diplomatics. Encyclopedia of Library & Information Sciences, 3nd ed. 2010.

^(٣) Duranti, Luciana, (1) p. 8,9

ملحوظة: سوف أشير في المحتوى إلى مقالات لوسيانا دورانقى المست باسم دورانقى ثم رقم المقال ١ أو ٢ أو ٣ ... ثم رقم الصفحة للاختصار وقد أوردت البيانات الكاملة في أول حاشية لها وكذلك في قائمة مراجع البحث.

^(٤) Duratni, (1) p.12.

^(٥) الألوسي، الدبلوماتيك علم تحقيق الوثائق المعروف بعلم الدبلوماتيك ، ص ١ وما بعدها.

^(٦) حسن الخلوة، مرجع سابق، ص ٢٠٠.

^(٧) سيتم تناول هذا الموضوع بشكل شامل من خلال استعراض مشروع الدراسة الذي قامت به د/ لوسيانا دورانقى أستاذ علم الوثائق بجامعة بريتش كلومبيا مع فريق عمل بمدرسة المكتبات والأرشيف والمعلومات (school of library, archival and information studies) ونشرها في ست مقالات بمجلة Archivaria من ١٩٨٩-١٩٩١ وتناولت فيها مجال العلم وميادنه من وجهة نظر الأرشيفي المعاصر، وذكرت أن هذا العمل موجه لمن لهم معرفة ضئيلة بعلم الوثائق، لمدهم بمعالجة مشمرة عن تاريخ هذا العلم

المتخصص، كذلك من يعرفون هذا العلم في سياق دراسات العصور الوسطى، ويقدرون قيمته فيما يحتويه من التعريف والتقويم والضبط والاتصال في الوثائق الأرشيفية.

ويعرف المقالة الأولى بعلم الوثائق (الدبلوماتيك)، وتناول أصله وتطوره التاريخي وخصائصه وأهدافه، فضلاً عن تحليل مبادئ الصحة والأصالة. أما بقية المقالات فتركز على: ١- مبادئ الواقعية والصرف القانوني ووظيفة الوثيقة وعلاقتها بالواقع والصرفات ٢- الأشخاص المعنيون بإنشاء وتكوين الوثائق وصيغها في علاقتهم بها. ٣- نشأة وتكوين الوثائق العامة والخاصة. ٤- العناصر الداخلية والخارجية لأشكال (أمام) التوثيق ٥- نظريات ومناهج النقد الدبلوماتي واستخدام التحليل الدبلوماتي لتوضيح الوظائف الأرشيفية المتخصصة (المفردة).^٧ Duranti, (1) p.7.

^٨ Duranti, (1) p.8.

^٩ انظر غاذج النقد الدبلوماتي في مشروع أنتربرارس وكذلك تطبيق عناصر النقد الدبلوماتي في المقالة الخامسة للدورانى. واستخدام العناصر المتضمنة في علم الوثائق (الدبلوماتيك) في العمل الأرشيفي.

^{١٠} op.cit, p8.

^{١١} Duranti (1), P..9

^{١٢} انظر مساهمة الأرشيفي في عمليات إصدار الوثائق وضرورة مشورته في كل عمليات الإصدار في حسن الخلوة (الأرشيفستيقا) علم الوثائق الأرشيفية ص ١٣)، سلوى ميلاد: مهام وواجبات اختصاصي المعلومات الأرشيفية بحث مقدم للمؤتمر ٢٧ للاتحاد العربي للمكتبات، ٢٠١٦، ص ٨، ٩.

^{١٣} Duranti, (1), p. 9

^{١٤} Ibid.

^{١٥} Duranti, (1) p.10

^{١٦} سلوى على ميلاد، معايير الوصف الأرشيفي وعلاقتها بجودة الأداء (مجلة المكتبات والمعلومات) عدد ١ - ٤ يناير - أكتوبر ٢٠١٦، ص ٩٩.

^{١٧} Duranti, Ibid.

^{١٨} Duranti, (1) p.11.

^{١٩} Ibid, 12.

^{٢٠} جوستينيان، فلافيوس إمبراطورا رومانيا شرقيا (Flavius Justinianus) ٤٨٢-٥٦٥ م أشهر أباطرة

الروم، بلغت الإمبراطورية الرومانية الشرقية في عهدة أوج قوتها وعظمتها، من أشهر أعماله وابقاها وأعظمها تأثيراً جميع الحقوق الرومانية وتدعينها في عهدة فيما أصبح يعرف بـ مدونة جوستينيان أو قانون جوستينيان (Corpus Juris Civilis) وهو مجموعة القانون المدني من أربعة أقسام وهي التي حفظت القوانين الرومانية التي أصبحت مصدراً للقواعد القانونية الأساسية في أوروبا وكثير من بلاد العالم.

<https://www.arab-ency.com/ar/>

https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%AC%D8%B3%D8%AA%D9%8A%D9%86%D9%8A%D8%A7%D9%86_%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%88%D9%84

(٢١) هو جين بولاند Jean Bolland وباللاتينية Johannes Bollandus ولد في ١٨ أغسطس سنة ١٥٩٦ وتوفى ١٢ سبتمبر ١٦٦٥، مؤرخ بلجيكي يسوعي، ويعرف القليل عن حياته، ويعرف بدوره الرئيسي في إكمال العمل الضخم لسير القديسين المعروف باسم Acta Sanctorum وهي مجموعة عن حياة القديسين المسيحيين ومؤسس للنقد التاريخي للوثائق المقدسة وكان له مجموعة من الاتباع اليسوعيين لإكمال نشر الجموعة، وقد قام بترجم سير القديسين متبعاً منهاج النقد التاريخي ورتبتهم حسب تواريخ وفائفهم مضيفاً كشافات في تسلسل فني، وقد سافر كثيراً للدراسة وفحص المصادر لم يسبق فحصها في المكتبات الإيطالية وقد أكمل عمله أتباعه وأشهرهم "بابنرويك"

<https://www.britannica.com/biography/Jean-Bolland>

(٢٢) هو دانيال فان بابنرويك Daniel Van Papebroch ولد في سنة ١٦٢٨ م في انطورب وتوفي سنة ١٧١٢ م، التحق بالكلية اليسوعية في بلدته، وهو ينتمي لعائلة انتخذت من بولاند اليسوعي أباً روحياً لها. وقد تعلم اللغة اليونانية ولغات أخرى. وعمد كقسّيس كاثوليكي سنة ١٦٥٨. بدأ عمله مع بولاند سنة ١٦٦٠ في دراسة سير القديسين الكاثوليك واعتمد على وثائق هؤلاء القديسين، وأكمل عمله حتى وفاته في سنة ١٧١٢، ويعتبر أحد أتباع بولاند "Bollandist" وقد اعتمد أيضاً منهاج النقد التاريخي في دراسة سير قديسي الكنيسة الكاثوليكية

https://en.wikipedia.org/wiki/Daniel_Papebroch

(٢٣) هو جين مابيان Dom-Jean, Mabillon ولد في ٢٣ نوفمبر ١٦٣٢ م وتوفي ٢٧ ديسمبر ١٧٠٧ م. مؤسس علم الوثائق (الدبلوماتيك)، وأصدر كتابه الشهير De re Diplomatica في سنة ١٦٨١، وهو راهب من البندكتين (اتباع القديس بندكتوس)، كان كتابه هذا سبباً في نشأة العلوم المساعدة التي يعتمد عليها في دراسة الوثائق، وقد وضع منهاجاً للوصول إلى صحة الوثائق، كما أسس علامات بواسطتها

يصل إلى زمان ومكان المكتوب (المخطوط)، كما وضع نظرية لنموذج الكتابة اللاتينية كما وضع المبادئ الحقيقة للنقد الوثائقي، وظل كتابه أساسيا في مجاله حتى الآن حيث درس فيه مختلف النماذج من وثائق العصور الوسطى والمخطوطات، وتضمن دراسة خطوطها وأشكالها وأختامها وتوقيعاتها.. إلخ وغيرها من الخصائص الخارجية والداخلية مستخدما أدوات من خبرته الطويلة مقارنة بغيرها من الوثائق التي نشرها غيره من الباحثين، كما اهتم بتميز الوثائق الأصلية من المزيفة، ويعتبر مؤلفة هذا العمل الأساسي في علم الوثائق والخطوط. وقد ارتحل في أوروبا من فنلندا - سويسرا- ألمانيا- إيطاليا. وقد كتب عنه جورج تيسبييه أستاذ الوثائق بمدرسة الوثائق بباريس في صدر كتابه La Diplomatique سنة ١٩٥٢.

Enclopédia 2. The free dictionary.com/Dom+ Jean+Mabillon.
<http://www.catholic.org/encyclopedia/view.php?id=7311>

^(٤) هو برناردو دي نونتفوش Dom. Bernardo de nontfaucon (١٦٥٥م) ولد في ١٣ يناير سنة ١٦٥٥م وتوفي ٢١ ديسمبر سنة ١٧٤١، راهب بندكى فرنسي من مجمع كرادلة دير سانت مور وهو مؤسس علم الخطوط القديمة (الباليوجراف) كما كان ناشرا لأعمال آباء الكنيسة، كما يعد أحد مؤسسى علم التاريخ الحديث خدم في الجيش الفرنسي متطوعا في الحرب الفرنسية الألمانية، وتعلم عدة لغات قديمة مثل اليونانية والعبرية والكلدانية والسريانية والقبطية، وهو أول من استخدم كلمة علم الخطوط القديمة

Paleography

- Encyclopedia Universalis.Dom.Bernardo Mon.-
- <https://www.google.com.eg/search?q=dom..>

^(٥) Duranti, (1) p.13.

^(٦) هو "تاسين" Rene Prosper Tassin ولد في ١٧ نوفمبر سنة ١٦٩٧ وتوفي في ١٠ سبتمبر سنة ١٧٧٧. وهو من مجموعة كرادلة مجمع دير سانت مور وقد شارك مع صديقه في الدين "توستان" وساهم معه في نشر طبعة جديدة من أعمال تيودور شوريد، والتي دعاهما تلك المهمة لزيارة روما، وقد قاما معا في الدفاع عن صحة وموثوقية وثائق كنيستهما واضطرا إلى القيام بدراسة في علم الوثائق مستخددين الوثائق الرسمية والعقود وغيرها والتي بدأها "مايبون" في مؤلفه الكبير المعروف، وكانت نتيجة أبحاثهما تأليف كتاب في ست مجلدات (في قطع الكوارتر) بعنوان معاجلة جديدة في علم الدبلوماتيك (Nouveau Traité De Diplomatique) ظهر خلال ١٧٥٠-١٧٦٥م.

- Catholic Encyclopedia vol14, Rene Prosper Tossin Britannica.com& English-Italian Dictionary.

^(٢٧) هو تشارلز فرانسوا توستان Charles Francois Toustain مؤرخ فرنسي من طائفة ال Benedictines، وعضو في مجمع كرادلة سانت مور ولد في ١٣ أكتوبر سنة ١٧٠٠. وتوفي في ١ يوليه سنة ١٧٥٤، ينتمي إلى عائلة مشهورة، وبعد دراسته للفلسفة تعلم عدة لغات هي العبرية واليونانية ودرس أيضاً الإيطالية والإنجليزية والألمانية وعمل لمدة عشرين عاماً مع زميل "تاسين" في نشر أعمال القديس سانت تيودور واشتراك معه في تأليف كتابهما المشهور المسمى "معالجة جديدة لعلم الدبلوماتيك" ويعتبر هذا الكتاب ذات قيمة كبيرة دائمة ومستمرة، وقد نشر تاسين "المجلدات الأربع الأخيرة بعد وفاة توستان"

<http://www.catholic.org/encyclopedia/view.php?id=11651>

<https://www.britannica.com/topic/diplomatics>

^(٢٨) Duranti, (1) p.14.

^(٢٩) هو جوهان فردرريك بوهمر Johan Friedrich Bohmer مؤرخ ألماني ولد في ٢٣ أبريل سنة ١٧٩٥ وتوفي ٢٢ أكتوبر سنة ١٨٦٣، كان عمله التاريخي الرئيسي هو متعلق بجمع وتبوب الوثائق وخاصة الوثائق الإمبراطورية في العصر الوسيط ولد في فرانكفورت وتعلم في جامعات هايدلبرج، وكان مهتماً بالفنون والآداب زار إيطاليا ثم عاد إلى فرانكفورت ليغير اهتماماته إلى دراسة التاريخ، وعمل أرشيفياً، ويعتبر أحاجيه ذات قيمة كبيرة للدارسين والباحثين، وإن كان توفى غير مشهور

Encyclopedia Britannica 4 (11th ed), Cambridge University Press, pp.136-147.
http://encyclopedia.jrank.org/BLA_BOS/BOHMER_JOHANN_FRIEDRICH_1795186.html

^(٣٠) هو جوليوس فون فيكر Julius Von Ficker مؤرخ ألماني كاثوليكي ولد في ٣٠ أبريل سنة ١٨٢٦ وتوفى في ١٠ يونيو سنة ١٩٠٢، درس القانون في بون ومونستر وبرلين وقد ارتبط خلال عامي ٤٨، ١٨٤٩ في فرانكفورت بصداقه طيبة بالمؤرخ الشهير بوهمر وكان مخاضراته في التاريخ السياسي والقانون أثر في التفاف دائرة كبيرة من المعجبين به من تلاميذه، وقد اختير في الأكاديمية النمساوية سنة ١٨٦٦م، وقد حددت اهتماماته العلمية في مجالات ثلاث فروع للتاريخ وهي التاريخ السياسي والقانون وعلم الوثائق (الدبلوماتيك) وفي كل مجال اكتشف ووضع مناهج جديدة للتحليل.

The Catholic Encyclopedia.vol.6. New York.

<http://en.wikipedia.org/wiki/Julius-Von-Ficker>

<http://www.catholic.org/encyclopedia/view.php?id=4662>

^(٣١) هو تيودور فون سيكل Theodor Von Sichel مؤرخ ألماني نمساوي، ولد في مدينة أخن في ١٨ ديسمبر سنة ١٨٢٦ وتوفي في ٢١ أبريل سنة ١٩٠٨ وتحصص في تاريخ العصور الوسطى المبكرة، ويعتبر مؤسس

علم الوثائق الحديث (آنذاك) أي البحث في النقد الوثائقي، حصل على الدكتوراه سنة ١٨٥٠م، من جامعة "هال" ثم أكمل دراساته في كلية الوثائق بباريس ،في سنة ١٨٥٧ عين أستاذاً في جامعة فيينا من عام ١٨٦٩ إلى عام ١٨٩١ . وكان مديرًا لمعهد البحوث التاريخية النمساوية ومتخصصاً في الدراسات التاريخية التي تضمنت الخطوط القديمة والتاريخ الأرمني والوثائق. نشر وثائق من العصر الوسيط وما يقرب من ألف وثلاثمائة وثيقة ملكية ترجع إلى القرن العاشر. وفي ١٨٨١ أسس معهد التاريخ النمساوي في روما وظل مديرًا له حتى سنة ١٩٠١ ، ومن سنة ١٨٩٧ وحتى سنة ١٩٠٨ كان يرأس أكاديمية الفاربة للعلوم.

<https://en.wikipedia.org/wiki/theodorevon-sickel>
Brithanbnnica.com

(٣٢) هو هاري بريسلاؤ Harry Bresslau مؤرخ ألماني يهودي ولد في ٢٢ مارس سنة ١٨٤٨ ، وتوفي في ٢٧ أكتوبر سنة ١٩٢٦م. ويخصص في الأوراق الحكومية التاريخية، وعلم الوثائق التاريخية، درس القانون والتاريخ وحصل على الدكتوراه سنة ١٨٦٩م في حكم الإمبراطور كونراد الثاني وعمل أستاذاً في جامعة برلين.
<https://en.wikipedia.org/wiki/Harry-Bresslau>.

(٣٣) هو اليان دى بوارد Alian de Bouard مؤرخ فرنسي ولد في ١٢ يوليه سنة ١٨٨٢ وتوفي في ١٩ فبراير ١٩٥٥م. حارب متطلعًا في الحرب العالمية الأولى وبعد الحرب عين أرشيفياً في الأرشيف القومي الفرنسي كما خلف "ديجارد" في المعهد الكاثوليكي في باريس حيث تعلم العلوم المساعدة للتاريخ وفي سنة ١٩٢٠ قدم رسالته عن النظام السياسي والمؤسسات في روما في العصور الوسطى. وشغل منصب تخصص الخطوط القديمة في مدرسة الوثائق بباريس خلفاً "لبرجر" وألف كتاباً عن علم الوثائق الفرنسية وهو أبو المؤرخ والأثري ميشيل بوارد وعرف الوثائق التي هي موضوع علم الدبلوماتيك.
<https://frukipedia.org/wiki/alian-de-bonan>

(٤) هو ارثر جيري Arthur Giry ويعتبر له أيضًا Joseph-Arthur Giry Jean-Marie ، مؤرخ فرنسي مشهور ولد في ٢٩ فبراير سنة ١٨٤٨ وتوفي ١٣ نوفمبر سنة ١٨٩٩ . اشتهر بدراساته عن فرنسا في العصور الوسطى. درس في كلية الوثائق بباريس حيث طور وغير في دراسته العصور الوسطى كما عمل صحيفياً، وعين مديرًا لقسم التاريخ الفرنسي في دائرة المعارف الكبرى Enc La Grande وساهم في أكثر من مائة مقال أو بحث بهذه الدائرة، مثل علم الأرشيف - علم الوثائق حيث كان كاتباً أصلياً كما كان مشاركاً مع آخرين في مقالات آخرين في الدائرة، له كتاب مهم في علم الوثائق تعتبر أساساً في عناصر

النقد الدبلوماتي للوثائق وأحوال انتقالها....

Encyclopedia Britannica, 11th ed Cambridge Univ. Press (٣٥) هو سيزار باولي (Cesare Paoli) مؤرخ إيطالي ومتخصص في علم الخطوط القديمة، ولد وتعلم في فلورنسا بإيطاليا، ولد في ١٠ نوفمبر ١٨٤٠، وتوفي ٢٠ يناير في سنة ١٩٠٢ وقد عين في دار الوثائق في سن الواحد والعشرين، والتحق بأرشيف فيينا من ١٨٦٥ وحتى ١٨٧١، ثم عين سنة ١٨٧٤ أستاذًا لعلم الباليوجرافى والوثائق الدبلوماتيك فى المعهد العالى للدراسات لفلورنسا، كما أصبح في ١٨٨٧ ناشرا لجنة الأرشيف الإيطالية. ونشر عددا ضخما من المقالات.

<https://www.britannica.com/>

https://en.wikipedia.org/wiki/Cesare_Paoli

^{٣٦} Duranti (1), p.16.

(٣٧) دكتور باولا كاروشى أستاذة حالية في مدرسة علوم الأرشيف والخطوط القديمة والوثائق بروما متخصصة في علوم الأرشيف. في مقال:

Donato Tamble. The Teaching of archival science in Italy and the Role of the Schools of the State Archives. (Archivaria, 18p., 248).
<https://archivaria.ca/index.php/archivaria/article/download/11165/12102>

(٣٨) جورج سنشتى Cencetti، وثائقي إيطالي ولدت في ٣٠ يناير سنة ١٩٠٨، وتوفى في ١٣ يونيو سنة ١٩٧٠، تخصص في القانون، والتحق بالعمل كأرشيفي في أرشيف الدولة ببولونيا ١٩٣٣م، ثم أصبح مديرًا لهذا الأرشيف، كما قام بتدريس علم الوثائق (الدبلوماتيك)، في جامعة بولوليز ١٩٤٤. وفي سنة ١٩٥٩ التحق بجامعة روما لتدرس علم الوثائق (الدبلوماتيك) أيضًا، كما كان رئيسًا لمدرسة الأرشيفيين والمكتبيين من ١٩٦٦-١٩٧٠، وأهم بالدراسات اللاتينية وعلم الخطوط في العصور الوسطى.

https://it.wikipedia.org/wiki/Giorgio_Cencetti

^{٣٩} Duranti, (1), p.17

^{٤٠} Duranti, (1), p.17

^{٤١} Duranti, (1), p.18

^{٤٢} Duranti, (1), p.19

^{٤٣} Ibid, p21.

(٤٤) أمثلة هذه النسخ كل الوثائق التي تخرج مصدق عليها للتأكد على صحتها وكذلك التي تضمنتها وثائق أخرى وهي المعروفة و كذلك وثائق اتصال كتابة الوقف في المشرق العربي لتجديده آثار vidimus

الفعل القانوني.

^(٤٥) يمكن المقارنة بقواعد تحقيق المخطوطات والرجوع لعبد السلام هارون تحقيق النصوص ونشرها، (أصول النصوص) ص ٢٩. في هذا الشأن لإيضاح الفرق بين النقد الدبلوماسي للوثيقة وتحقيق المخطوطات.

^(٤٦) Duranti, (1), p.22

^(٤٧) Duranti, (1), p.24

Encyclopedia of Library & Information Sciences, 3nd ed Dol:10.108/E-Elis:200043454 (Diplomatics)

^(٤٨) قمت بترجمة مقالات دورانتي المست بالإضافة إلى مشروع جامعة بريتش كلومبيا المعروف باتربارس Interpares، وسائلها تباعاً، وكلها تشمل بهذا التفصيل على دراسة مهمة لتفاصيل عناصر النقد الدبلوماسي قديماً وحديثاً، والتي يتعدّر تناولها في هذا البحث لأن ذلك سيؤدي إلى تضخمه بدرجة كبيرة.

^(٤٩) Duranti, (1), Diplomatics: new uses (V), p.6.

^(٥٠) لعله من الملاحظ هنا أن دورانتي قد وضعت اللغة ضمن الخصائص الخارجية للشكل في الوثائق واعتبرتها من عناصر النقد الخارجي، وقد فعل لأنجلو غير ذلك في النقد التاريخي، ترجمة عبد الرحمن بدوى، حيث جعل اللغة من النقد الباطن ، ص ٦٧ وهو المعروف بالنسبة للوثائقين عامه.

^(٥١) أشرف حالياً على رسالة دكتوراه للطالية نسمة عيد عن أثر اللغة في التطور الدبلوماسي للوثائق حيث أن الموضوع غاية في الأهمية وعلاقة لغة الوثائق بالبيئة التي تصدر وتنشأ فيها الوثائق.

^(٥٢) Duranti, (V), p.9.-

أنظر جيري Giry في Manuel ص ٥٥٣-٥٧٦، وسلوى على ميلاد: الوثيقة القانونية، ص ٤٣.

^(٥٣) Duranti, V, p.9, 10.

^(٥٤) هنا يطلق مصطلح بروتوكول فقط دون لفظ افتتاحي، ويقصد به البروتوكول الافتتاحي ويستخدم الفرنسيون والألمان مصطلح البروتوكول الافتتاحي والبروتوكول الختامي للقسمين الأول والثالث، وقد جاءت الكلمة من الأصل اليوناني "Prorokollon" وتعني الأول في الملصق، وتشير إلى القطعة الأولى في لفافة البردي، لذلك يعتبر الدبلوماسيون الإيطاليون مصطلح بروتوكول افتتاحي حشو في الكلام ومصطلح بروتوكول ختامي كلام متناقض فقرروا تسمية القسم الأول بروتوكول فقط والقسم الثالث بالقياس استشاتول بالأخر من الكلمة اللاتينية eschatokollon والتي تعنى الملحق الأخير Duranti, V,

p.22 (f.n 18)

^(٥٥) انظر غاذج من الوثائق المفردة المحفوظة في مجموعة الأمراء والسلطين بدار الوثائق القومية، للتعرف على كتابة بداية كل قسم في الوثيقة بخط مختلف لكتابتها من حيث الحجم والطريقة، واللوحات المصورة في سلوى على ميلاد - الوثائق العثمانية. الإسكندرية: دار الثقافة العلمية. ص ٧٠٧.

^(٥٦) أما في الوثائق العربية نجد صيغ البسملة والحمد لله والتصلية (بسم الله الرحمن الرحيم، والحمد لله رب العالمين، والصلة والسلام على سيدنا محمد...) انظر هذه الصيغ وطرق كتابتها في الوثائق، في القلقشندي، صبح الأعشى، ج ٦ ص ٢٢٢، والعمري، التعريف بالمصطلح الشريف ص ١٢٦.

^(٥٧) مصطلح غير مناسب استخدامة في الوثائق حيث يرتبط بالتأليف في مجال الكتب التي يقوم الأفراد بتأليفها ويكونوا مسئولين عن الفكر الوارد بها، بينما الوضع مختلف في الوثائق. لذلك سوف استخدام مصطلح المتصرف بدلاً من المؤلف.

^(٥٨) Duranti, V, p.12.

^(٥٩) Duranti, V, p.13.

^(٦٠) Duranti, part V, p.21.

^(٦١) انظر تطبيق عناصر النقد الدبلوماتي الحديث على الوثائق العربية في دينا محمود: الاتجاهات الحديثة في علم الوثائق، تقديم سلوى على ميلاد، ص ١٤٥ وما بعدها.

^(٦٢) فمت بترجمة هذا البحث سوف ينشر لاحقاً.

^(٦٣) Interpares Project, (Authenticity test force) from traditional diplomatic to contemporary archival diplomatics, p.17.

قائمة المراجع

المراجع العربية:

سالم عبود الألوسي.

١- علم تحقيق الوثائق المعروف بعلم الدبلوماتيك. بغداد، الفرع الإقليمي العربي، ١٩٧٧.

٢- علم دراسة الوثائق ونقدتها. بغداد، مطبعة الجمهورية ١٩٧٤.

حسن الخلوة (دكتور)

٣- الدبلوماتيكا (مقال مجلة كلية الآداب- جامعة القاهرة مجلد ٢٧، لسنة ١٩٦٥) القاهرة، ١٩٦٩.

٤- علم الوثائق الأرشيفية (الأرشيفistica). القاهرة، دار الثقافة للطباعة والنشر، ١٩٧٥م.

دينا محمود عبد اللطيف (دكتور)

٥- الاتجاهات الحديثة في علم الوثائق (الدبلوماتيك): دراسة تطبيقية. القاهرة: دار الفكر العربي، ٢٠١٧م.

سلوى على ميلاد (دكتور)

٦- الوثيقة القاتونية، ماهيتها وأجزاؤها، القاهرة، ١٩٨٥م.

٧- الوثائق العثمانية: دراسة أرشيفية وثائقية لسجلات محكمة الباب العالي. الإسكندرية: دار الثقافة العلمية، ٢٠٠٤.

٨- معاير الوصف الأرشيفي وعلاقتها بجودة الأداء، (مجلة المكتبات والمعلومات، العدد الأول يناير ٢٠١٦) من ٩٩-١٣٨.

٩- مهام وواجبات اختصاصي المعلومات الأرشيفية ودورهم في مجتمع المعرفة، (المؤتمر السابع والعشرون للاتحاد العربي للمكتبات والمعلومات (اعلم) الأقصر ١٦-١٤ نوفمبر ٢٠١٦). سندس الدهاس.

١٠- مصطلحات الدبلوماتيك، علم دراسة الوثائق ونقدتها. موقع مجلة الموروث، متاح على الرابط التالي:
<http://www.iraqnla-iq.com/fp/journal74/nafitha2.htm>
 عبد السلام هارون.

١١- تحقيق النصوص ونشرها. ط٧. القاهرة: مكتبة الحاخني، ١٩٩٨م.
 العمري، ابن فضل الله شهاب الدين أحمد بن يحيى، ت ٧٤٩هـ.

- . ١٢ - التعريف بالمصطلح الشريف تحقيق محمد حسين شمس الدين. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٨
القلقشندی، أَمْهَدْ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ أَمْهَدْ ت ١٤٢٨ هـ.
- . ١٣ - صبح الأعشى في صناعة الإنشار. ١٤ جزء القاهرة: دار الكتب المصرية ١٩٦٢
أنجلو اوسينيوبوس.
- . ٤ - النقد التاريخي/ ترجمة عبد الرحمن بدوي. ط ٢. الكويت: وكالة المطبوعات، ١٩٧٣

المراجع الأرجحية:

- 1- The Catholic Encyclopedia. New York.
- 2- Donato Tamble. The Teaching of archival science in Italy and the Role of the Schools of the State Archives. (Archivaria,18p., 248). <https://archivaria.ca/index.php/archivaria/article/download/11165/12102>
- Duranti, Luciana
- Diplomatics: New uses for an old science, (part 1) Archivaria 28 1989.
- Diplomatics: New uses... (part II Archivaria 29 1989.
- Diplomatics: New uses... (part III Archivaria 30 1990.
- Diplomatics: New uses... (part IV Archivaria 31 1990 .
- Diplomatics: New uses... (part V Archivaria 32 1991
- Diplomatics: New uses... (part VI Archivaria 33 1990
- Encyclopedia Britannica (11th ed), Cambridge University Press.
- 10- Encyclopedia Britannica, 30 volumes, 15th ed, London, Benton 1973-74.
- 11- English Italian dictionary.
- 12- Encyclopedia of Library & Information Sciences, 3nd ed Dol:10.108/E-Elis:200043454 (Diplomatics)
- 13- Giry, Arthur. Manuel de diplomatique, IV Paris, 1894. Larousse XXe siecle Paris 1931.
- 14- Interpares Project, (Authenticity tast force) from traditional diplomatic to contemporary archival diplomatics.

الموقع:

- 1- Alian de Bouard, Retrieved from <https://frurkipedia.org/wiki/alian-de-bonan>

-
- 2- Charles Francois Toustain, Retrieved from
 - <http://www.catholic.org/encyclopedia/view.php?id=11651>
 - <https://www.britannica.com/topic/diplomatics>
 - 3- Cesare Paoli, Retrieved from
 - <https://www.britannica.com/>
 - https://en.wikipedia.org/wiki/Cesare_Paoli
 - 4- Daniel Van Papebroch, Retrieved from
 - https://en.wikipedia.org/wiki/Daniel_Papebroch
 - 5- Diplomatic, Retrieved from
 - https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%B9%D9%84%D9%85_%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%AB%D8%A7%D8%A6%D9%82
 - 6- Dom-Jean, Mabillon, Retrieved from
 - Enclopdedia 2. The free dictionary.com/Dom+ Jean+Mabillon.
 - <http://www.catholic.org/encyclopedia/view.php?id=7311>
 - 7- Flavius Justinianus, Retrieved from
 - <https://www.arab-ency.com/ar/>
 - https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%AC%D8%B3%D8%AA%D9%8A%D9%86%D9%8A%D8%A7%D9%86_%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%88%D9%84
 - 8- Giorgio Cencetti, Retrieved from https://it.wikipedia.org/wiki/Giorgio_Cencetti
 - 9- Harry Bresslau , Retrieved from
 - <https://en.wikipedia.org/wiki/Harry-Bresslau>
 - 10- Jean Bolland, Retrieved from
 - <https://www.britannica.com/biography/Jean-Bolland>
 - 11- Johan Friedrich Bohmer, Retrieved from
 - http://encyclopedia.jrank.org/BLA_BOS/BOHMER_JOHANN_FRIEDRICH_1795186.html
 - 12- Julius Von Ficker, Retrieved from
 - <http://en.wikipedia.org/wiki/Julius-Von-Ficker>
 - <http://www.catholic.org/encyclopedia/view.php?id=4662>